

كتاب التوحيد
الذِي هُوَ حَقٌّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ

شِيخُ الْإِسْلَامِ، وَمُجَدِّدُ دُعْوَةِ التَّوْحِيدِ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ بْنِ سَلَيْمَانَ التَّوْهِيدِيِّ
(١١١٥ - ١٢٠٦ھ)

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

الحمد لله، وصلى الله على محمد، وعلى آله، وصحبه وسلم.

كتاب التوحيد

وَ[١) قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ 】 .

[الذاريات]

وَقَوْلُهُ : « وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا
الظَّلَمَوْتَ » [النَّحْل : ٣٦] .

وَقَوْلُهُ : « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِخْسَنْتُمْ إِنَّمَا يَنْهَا عِنْدَكُمْ
الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْتُلُ لَهُمَا أُفْرِي وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا
كَيْرِيَمًا 】 وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْدُّلُلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْجُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِ
صَغِيرِيَّا 】 . [الإِسْرَاء] .

وَقَوْلُهُ : « قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوْهُمْ
شَيْئًا 】 [الأنعام : ١٥١] .

(١) اختلفت النسخ في ما بين المعقوفين زيادةً ونقصاً، وأثبت ما ذكره المجدد الثاني في : «فتح المجيد» حيث تعرض لشرحها على أنها من مقدمة شيخ الإسلام، وقارن بما أثبته أصحاب الشرح الآخر؛ مثل : «تيسير العزيز الحميد»، و«تحقيق التجريدة»، وغيرهما.

* وما يلاحظ أن بعض الطبعات لم تذكر هذه الزيادة إطلاقاً، وافتتحت الكتاب بـ :

باب: قول الله تعالى : « وَمَا خَلَقْتُ لَهُنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ 】 ... إلى آخر حديث معاذ

- رضي الله عنه - الآتي ثم «السائل» بعده على أن ذلك أول باب من «كتاب التوحيد».

والصواب - والله أعلم - أن أول باب لـ : «كتاب التوحيد» هو ما بعد هذا، وهو باب : فضل

التوحيد، وما يکفر من الذنوب . وأماما قبله فمقدمة لـ «كتاب التوحيد» .

وقوله: ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [النساء: ٣٦]^(١).
 قال ابن مسعود: «من أراد أن ينظر إلى صفة محمد ﷺ التي عليها خاتمه؟ فليقرأ قوله تعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَى الْوَاحِدُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . . . ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِيُوا السُّبُلَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣ - ١٥١].

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: كُنْتُ رَدِيفَ الشَّيْءِ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يا معاذ! أتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟». قلت: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قال: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَلَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». قلت: يا رسول الله! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قال: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَنْكِلُوْا». آخر جاه في: «الصَّحِيحَيْنَ».

فيه مسائل:

الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنِّ وَالإِنْسَانِ.

الثانية: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الْحُصُومَةَ فِيهِ.

الثالثة: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ؛ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا أَنْتَ عَنِيدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴾ [الكافرون: ٣، ٥].

الرابعة: الحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

الخامسة: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

(١) اختلف موضع هذه الآية في بعض النسخ عن بعض.

السادسة : أنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ .

السابعة : المسألة الكبيرة أنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ ؛

فَقِيهٌ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : «فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّلْمَوْتِ» الآية [البقرة: ٢٥٦] .

الثامنة : أنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌ فِي كُلِّ مَا عِنْدَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ .

التاسعة : عَظَمُ شَأنُ ثَلَاثَ الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الْأَئْعَامِ عِنْهُنَّ السَّلَفُ ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ ، أَوْلَاهَا النَّهْيُ عَنِ الشَّرِكِ .

العاشرة : الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ ، وَفِيهَا ثَمَانِي عَشَرَةً مَسَائِلَةً ، بَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ : «لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدْ مَذْمُومًا مَحْذُولًا» [الإسراء: ٢٢] ، وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ : «لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَنَلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا» [الإسراء: ٣٩] ، وَبَتَّهَا اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - عَلَى عِظَمِ شَأنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَوْلِهِ : «ذَلِكَ مِنَ أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ» [الإسراء: ٣٩] .

الحادية عشرة : آيَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى «آيَةُ الْحُقُوقِ الْعَشَرَةِ» ، بَدَأَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - بِقَوْلِهِ : «وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» [النساء: ٣٦] .

الثانية عشرة : التَّنْبِيَةُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ .

الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا .

الرابعة عشرة : مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدْفَأَهُ .

الخامسة عشرة : أَنَّ هَذِهِ الْمَسَالَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ .

السادسة عشرة : جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحةِ .

السابعة عشرة : اسْتِحْبَابُ بُشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسِّرُهُ .

الثامنة عشرة : الْخَوْفُ مِنَ الْأَنْكَالِ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ .

الناسعة عشرة : قَوْلُ الْمَسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ : «اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ» .
 العشرون : جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضِ .
 الحادية والعشرون : تَوَاضُّعُهُ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ .
 الثانية والعشرون : جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ إِذَا كَانَتْ تُطِيقُ ذَلِكَ .
 الثالثة والعشرون : فَضِيلَةُ مُعاذِ بْنِ جَبَلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
 الرابعة والعشرون : عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ^(١) .

[١] بَابُ

فَضْلُ التَّوْحِيدِ، وَمَا يَكْفُرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «أَلَّذِينَ مَاءْمَنُوا وَلَمْ يَلِيسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمِهِ» [الأنعام: ٨٢].
 عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِيتِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ الْقَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُهُ مِنْهُ، وَالجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ؛ أَذْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ». أَخْرَجَاهُ .
 وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ : «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».
 وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : «قَالَ مُوسَى : يَارَبِّ ! عَلِمْتِنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ وَأَذْعُوكَ بِهِ . قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ : كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا . قَالَ : يَا مُوسَى ! لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ

(١) في إحدى النسخ «المسائل».

السبعين وعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفْةٍ، وَ(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفْةٍ)؛
مَا لَتْ يَهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

رواءُ ابنِ جِبَانَ، وَالحاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

وللشِّرِّمِذِي وَحَسَنَهُ عَنْ أَنَسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ ! لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَاكَ، ثُمَّ لَقِيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا ؛ لَا تَيْسِكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» .

فيه مسائل :

الأولى : سِعَةُ فَضْلِ اللَّهِ .

الثانية : كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ .

الثالثة : تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّوبِ .

الرابعة : تَقْسِيرُ الْآيَةِ (٨٢) الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ .

الخامسة : تَأْمُلُ الْخَمْسِ الْلَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ .

السادسة : أَنْكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْتَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَكَ مَغْنِيَ قَوْلِ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَا الْمَغْرُورِينَ .

السابعة : الشَّنِيءُ لِلشَّرِطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ .

الثامنة : كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ يَخْتَاجُونَ لِلشَّنِيءِ عَلَى فَضْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) .

النinthة : الشَّنِيءُ لِرُجُحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخْفِي مِيزَانَهُ .

العاشرة : النَّصُوصُ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِينَ سَبْعُ كَالسَّمَاءَوَاتِ .

الحادية عشرة : أَنْ لَهُنَّ عُمَارًا .

الثانية عشرة : إِثْبَاتُ الصُّفَاتِ خِلَافًا لِلأشْعُرِيَّةِ^(١) .

الثالثة عشرة : أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَّسٍ ؛ عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ : «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» ، أَنَّهُ مُنْزَكُ الشَّرُكِ ، لَيْسَ قَوْلَهَا بِاللَّسَانِ .

الرابعة عشرة : تَأْمُلُ الْجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَبْدَيُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ .

الخامسة عشرة : مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللَّهِ .

السادسة عشرة : مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ .

السابعة عشرة : مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ .

الثامنة عشرة : مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} : «عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» .

التاسعة عشرة : مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَّاتٌ .

العشرون : مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ .

[٢] بَابُ

مَنْ حَقَقَ التَّوْحِيدَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ .

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «إِنَّ إِنْزَاهِيهِمْ كَانَ أَمْمَةً قَاتَلَتَا اللَّهَ حِينَفَا وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»

[النحل : ١٢٠]

وَقَالَ : «وَالَّذِينَ هُرِيَّوْهُمْ لَا يُشْرِكُونَ»^ب [المؤمنون : ٥٩] .

(١) في إحدى النسخ : (خلافاً للمعطلة) . وسيأتي في المسألة (العشرين) من الباب (الخامس عشر) قوله : (إثبات الصفات خلافاً للأشعرية المعطلة) .

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدَ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي اتَّقَضَ الْبَارِحةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلِكُنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَثَنَا الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَثَنَّكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَهُوَ قَالَ: لَا رُؤْيَا إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةً. قَالَ: فَذَلِكَ أَخْسَنَ مِنْ أَنْ تَهُمُّ إِلَى مَا سَمِعْتُ، وَلِكُنْ حَدَثَنَا ابْنُ عَبَاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَهُوَ قَالَ: «عُرِضْتُ عَلَيَّ الْأُمُّ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلُونَ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ؛ إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أَمْتَيْ». فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أَمْتَكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ آلَّفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ». ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولِئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعْلَهُمُ الَّذِينَ صَاحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعْلَهُمُ الَّذِينَ وُلِّدُوا فِي الإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا... وَذَكَرُوا أَشْيَاءً، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرِقُونَ، وَلَا يَتَطَيِّرُونَ، وَلَا يَكْتُوْنَ، وَلَا عَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مُخْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ».

فيه تسائل:

الأولى : مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ.

الثانية : مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ.

- الثالثة : ثناهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْتَهِ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .
- الرابعة : ثناهُ عَلَى سَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشَّرِّكِ .
- الخامسة : كَوْنُ تَرْكِ الرُّثْقَيْةِ وَالْكَيْمَةِ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ .
- السادسة : كَوْنُ الجَامِعِ لِتِلْكَ الْخِصَالِ هُوَ التَّوْكِلُ .
- السابعة : عُمْقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَتَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ .
- الثامنة : حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ .
- التاسعة : فَضْيَلَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْكَمِيَّةِ وَالْكَيْفَيَّةِ .
- العاشرة : فَضْيَلَةُ أَصْحَابِ مُوسَىِ .
- الحادية عشرة : عَرَضُ الْأُمَّمِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .
- الثانية عشرة : أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُخْشِرُ وَحْدَهَا مَعَ نَيْبِهَا .
- الثالثة عشرة : قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلأَبْيَاءِ .
- الرابعة عشرة : أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ .
- الخامسة عشرة : ثَمَرَةُ هَذَا الْعِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الْاغْتِرَارِ بِالْكَثْرَةِ، وَعَدَمُ الرُّهْدِ فِي الْقِلَّةِ .
- السادسة عشرة : الرُّخْصَةُ فِي الرُّثْقَيْةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْمُحْمَةِ .
- السابعة عشرة : عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ؛ لِقَوْلِهِ: «قَدْ أَخْسَنَ مَنِ اتَّهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا»، فَعُلِمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ لَا يُخَالِفُ الثَّانِيَ .
- الثامنة عشرة : بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَذْحِ الإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ .
- التاسعة عشرة : قَوْلُهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْبٍ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»: عَلِمَ مِنْ أَعْلَامِ النَّبُوَّةِ .
- العشرون : فَضْيَلَةُ عُكَاشَةَ .

الحادية والعشرون : استعمال المعارض .

الثانية والعشرون : حُسْنٌ حُلْقُه عَلَيْهِ السَّلَامُ .

[٣] بَابُ

الخُوفُ مِنَ الشَّرِكِ.

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » [النساء : ٤٨] .

وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « وَاجْتَبَنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَتَبَدَّلَ الْأَصْنَامَ »

[إبراهيم : ٣٥]

وَفِي الْحَدِيثِ : « أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشَّرِكُ الْأَصْغَرُ » . فُسْئِلَ عَنْهُ؟
فَقَالَ : « الرِّيَاءُ » ^(١) .

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ مَاتَ وَهُوَ
يَدْعُو اللَّهَ نِدَاءً ، دَخَلَ النَّارَ ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

وَالْمُسْلِمُ عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ؛
دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ؛ دَخَلَ النَّارَ » .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : الخوف من الشرك .

الثانية : أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشَّرِكِ .

الثالثة : أَنَّهُ مِنَ الشَّرِكِ الْأَصْغَرِ .

(١) انفردت إحدى النسخ بذكر تخریج هذا الحديث ، والصحيح - الذي نص عليه الشرح - أن
المصنف ذكره هكذا مختصرًا ، وغير معزو .

الرابعة : أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ .

الخامسة : قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالثَّارِ .

السادسة : الجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا^(١) فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ [عَلَى عَمَلٍ وَاحِدٍ مُّقَارِبٍ فِي الصُّورَةِ] .

السابعة : أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، دَخَلَ النَّارَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ .

الثامنة : الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ : سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلَيْسَ بِهِ وَقَايَةٌ لِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ .

التاسعة : اغْتِيَارُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ ، لِقَوْلِهِ : « رَبِّ إِيمَانِ أَصْلَلَنَّ كَيْرَانَ مِنَ النَّاسِ »

[إِبْرَاهِيمٌ : ٣٦]

العاشرة : فِيهِ تَفْسِيرٌ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ [فِي صَحِيحِهِ] .

الحادية عشرة : فَضْلِيلَةٌ مِنْ سَلِيمَ مِنَ الشَّرِكَ .

[٤] بَابُ

الدُّعَاءُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « قُلْ هَذِهِ سَيِّلَى أَذْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَسَبَعَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ » [يُوسُفٌ : ٨٨] .

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَلَيْكُنْ أَوَّلَ مَا تَذَعُّهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » (وَفِي رِوَايَةٍ : إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ) ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ، فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَواتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ،

(١) فِي إِحْدَى النَّسْخِ : (الجمع بَيْنَهُمَا) . وَمَا بَيْنَ مَعْوَقَيْنِ مِنْ : « التَّبِيِّرُ » (ص ١١٩) .

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْنَاءِهِمْ فَتَرَدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فِي إِيمَانِ وَكَرَامَةِ أَمْوَالِهِمْ، وَأَئْقَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْرٍ : «لِأُغْطِينَ الرَّأْيَةَ غَدَارَ جُلَادَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبِّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ يَقْتَحِمُ اللَّهُ عَلَى يَدِيهِ». فَبَاتَ النَّاسُ يَدْعُونَ لِيَنْتَهِمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا؛ غَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ : «أَيْنَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقِيلَ : هُوَ يَشْتِكِي عَيْنِيهِ. فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَيْنَاهُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِيهِ، وَدَعَاهُ، فَبَرَأَ كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجْعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ : «إِنْفَذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحِتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ؛ لَأَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعْمِ». (يَدْعُونَ) ؛ أَيْ : يَخْوضُونَ.

فيه مسائل :

الأولى : أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مِنْ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

الثانية : التَّشِيهُ عَلَى الْإِحْلَاصِ؛ لَأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْدَعَ إِلَى الْحَقِّ؛ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.

الثالثة : أَنَّ الْبَصِيرَةَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الرابعة : مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ (تَنْزِيهَهَا) اللَّهُ - تَعَالَى - عَنِ الْمَسَبَّةِ.

الخامسة : أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشَّرِكَ كَوْنُهُ مَسَبَّةُ اللَّهِ.

السادسة : وَهِيَ مِنْ أَهْمَّهَا: إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِئَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ، وَلَوْلَمْ يُشْرِكْ.

السابعة : كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

الثامنة : أَنَّهُ يُؤْدَى بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلَاةُ.

النinthة : أَنَّ مَعْنَى: «أَنْ يُوَحَّذُوا اللَّهُ»: مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

العاشرة : أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا^(١) ، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا.

الحادية عشرة : الشَّيْءُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيجِ.

الثانية عشرة : الْبَدَاءَةُ بِالْأَهْمَمِ فَالْأَهْمَمُ.

الثالثة عشرة : مَصْرِفُ الرِّكَاةِ.

الرابعة عشرة : كَشْفُ الْعَالَمِ الشُّبُهَةِ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ.

الخامسة عشرة : النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ.

السادسة عشرة : اتِّقَاءُ دُغْوَةِ الْمَظْلُومِ.

السبعين عشرة : الإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحَجَّبُ.

الثامنة عشرة : مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَسَادَاتِ الْأُولَيَاءِ، مِنَ الْمَشَفَةِ، وَالْجُوعِ، وَالْوَبَاءِ.

النinthة عشرة : قَوْلُهُ: «لَا يُعْطَيَنَّ الرَّأْيَةَ...». إِلَخ: عَلِمَ مِنْ أَعْلَامِ الثُّبُورَةِ.

العشرون : تَفْلُهُ فِي عَيْنِيهِ عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا.

(١) المراد بقوله: «لا يعرفها»: «شهادة أن لا إله إلا الله».

الحادية والعشرون : فَضِيلَةُ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

الثانية والعشرون : فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دُوْكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الْفَتْحِ .

الثالثة والعشرون : الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَتَعَهَا عَمَّنْ سَعَى .

الرابعة والعشرون : الأَدْبُ فِي قَوْلِهِ : «عَلَى رِسْلِكَ» .

الخامسة والعشرون : الدَّاعُوَةُ إِلَى الإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ .

السادسة والعشرون : أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُتُلُوا .

السابعة والعشرون : الدَّاعُوَةُ بِالْحِكْمَةِ؛ لِقَوْلِهِ : «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَرِبُّ عَلَيْهِمْ» .

الثامنة والعشرون : الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ .

النinthة والعشرون : ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدِيهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ .

الثلاثون : الْحَلِفُ عَلَى الْفَتِيَّا .

[٥] بَابُ

تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَنْبَغِيُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةُ أَيْمَنُهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا» [الإِسْرَاءَ].

وَقَوْلُهُ : «وَإِذَا قَالَ إِنْزِهُمْ لِأَيْهُ وَقُرْمِهِ إِنِّي بَرَآءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّمَا سَيِّدِيْنِ» [١٧] وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَّةً فِي عَقِيْدَةِ لِعَلَمَهُ يَرْجِعُونَ [١٨] [الزُّخْرُفَ].

وَقَوْلُهُ : «أَنْذِرُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَنْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ أَبْنَى مَرْسِكَمْ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَرَجِدًا إِلَّا إِلَهٌ إِلَّا

هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ ﴿١﴾ .

[التوبية]

وَقَوْلُهُ : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَجَدَّدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْبِيْهُمْ كُحْبَرُ اللَّهِ^۲
وَالَّذِينَ إِمَّا مُؤْمِنُوا أَسْدُّ حِجَابَ اللَّهِ »

[البقرة: ١٦٥]

وَفِي « الصَّحِيحِ » : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَفَرَ
بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ؛ حَرَمَ مَالُهُ وَدَمُهُ ، وَحِسَابَةُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ».
وَشَرَحَ^(١) هَذِهِ التَّرْجِمَةَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ .

فِيهِ أَكْبَرُ الْمَسَائِلِ وَأَهْمَهُمَا^(٢) ، وَهِيَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ ،
وَبَيْنَهَا بِأَمْوَارٍ وَاضِحَّةٍ .

مِنْهَا : آيَةُ الْإِسْرَاءِ^(٣) : بَيْنَ فِيهَا الرَّدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَذْعُونَ
الصَّالِحِينَ ؛ فَفِيهَا بَيَانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ .

وَمِنْهَا : آيَةُ بَرَاءَةَ : بَيْنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ
أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ، وَبَيْنَ أَهْلِهِمْ لَمْ يُؤْمِنُوا إِلَّا بِأَنْ يَغْبُدُوا إِلَيْهَا وَاحِدًا ، مَعَ أَنَّ

(١) قوله : (وَشَرَحَ) كذا بفتح الحاء ، وفي بعض النسخ (شَرَحُ) بالضم ، وعلى الفتح تكون الجملة فعلية ، وعلى الضم تكون الجملة إسمية ، وكلاهما يؤدي الغرض نفسه ، والمعنى أن الأبواب الآتية هي -في جملتها- تفسير وبيان لمعنى التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله.

(٢) في إحدى النسخ : (فيه مسائل؛ الأولى أكبر المسائل وأهمها...) ولا يتوجه؛ بل أول المسائل ما ذكرها بقوله : (منها : آية الإسراء...) . أما أول فقرة في المسائل - (فيه أكبر المسائل وأهمها، وهي تفسير التوحيد...) - فهي مقدمة.

(٣) كذا في النسخ دون ترقيم المسائل ، وهي خمس ، وهذه أولها .

تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعُبَادِ فِي غَيْرِ الْمَعْصِيَةِ، لَا دُعَاؤُهُمْ إِلَيْاهُمْ:

وَمِنْهَا: قَوْلُ الْخَلِيلِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِلْكُفَّارِ: «إِنَّمَا يَرَاءُهُمْ مَمَّا يَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَهُ» [الزخرف: ٢٦، ٢٧]. فَاسْتَشْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ - أَنَّ هَذِهِ الْبَرَاءَةُ وَهَذِهِ الْمُوَالَةُ هِيَ تَفْسِيرٌ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِيبِهِ، لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾» [الزخرف: ٢٨].

وَمِنْهَا: آيَةُ الْبَقَرَةِ فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: «وَمَا هُمْ بِخَوْجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿٣٧﴾» [البقرة: ٣٧]؛ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْذَادَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبًا عَظِيمًا، وَلَمْ يُدْخِلُوهُمْ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَكَيْفَ يَمْنَأُنَّ أَحَبَّ النَّدَأَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟! وَكَيْفَ يَمْنَأُنَّ لَمْ يُحِبِّ إِلَّا النَّدَأَ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبِّ اللَّهَ؟!

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرَمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلْفُظَ بِهَا عَاصِمًا لِلَّدَمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةً مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا^(١)، بَلْ وَلَا إِقْرَارًا بِذَلِكَ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لَا يَخْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضْيِفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفَّارُ بِمَا يُغْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ شَكَ أَوْ تَوَقَّفَ^(٢)؛ لَمْ يَخْرُمُ مَالُهُ وَلَا دَمُهُ. فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَهَا! وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ! وَحُجَّةٌ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ!

(١) في «تيسير العزيز الحميد» (ص ١٤٧) : (مع التلفظ بها).

(٢) في : «تيسير العزيز الحميد» (ص ١٤٧) : (فإن شك ، أو تردد).

[٦] بَابٌ

مِن الشَّرْكِ لِبُسْ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَخْوِهِمَا رَفِعُ الْبَلَاءِ أَوْ دَفَعَهُ
وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « قُلْ أَفَرَأَيْتَ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِي اللَّهُ يُضِيرُ هَلْ
هُنَّ كَلِشَقَدُّتُ ضُرُّهُ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةِ هَلْ هُنْ مُمْسِكُتُ رَحْمَتِهِ فَلْ حَسِنَ اللَّهُ
عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ » [الزمر : ٣٨].

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ
 حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا
 تَرِيدُكَ إِلَّا وَهُنَا، فَإِنَّكَ لَوْمَتَ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا». رَوَاهُ أَحْمَدُ
 بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَلَهُ : عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا : «مَنْ تَعْلَقَ تَمِيمَةً؛ فَلَا أَنَّمَ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ
 تَعْلَقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ».

وَفِي رِوَايَةِ : «مَنْ تَعْلَقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ» .

وَلَا بْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ : «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطًا مِنَ الْحُمَّى،
 فَقَطَعَهُ، وَتَلَاقَوْلَهُ» : « وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشَرِّكُونَ » [١٠٦]

[يوسف : ١٠٦]

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : التَّغْلِيظُ فِي لِبُسِ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَخْوِهِمَا مِثْلُ ذَلِكَ .

الثانية : أَنَّ الصَّحَابَيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ، مَا أَفْلَحَ . فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ

الصَّحَابَةِ : (أَنَّ الشَّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكَبَائِرِ) .

الثالثة : أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ .

- الرابعة : أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ ؛ بَلْ تَضْرُّ ، لِقَوْلِهِ : « لَا تَرِيدُكَ إِلَّا وَهُنَّا ».
- الخامسة : الإِنْكَارُ بِالْتَّغْلِيقِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ .
- السادسة : التَّضْرِيْحُ بِأَنَّ مَنْ تَعْلَقَ شَيْئًا ؛ وُكِلَ إِلَيْهِ .
- السابعة : التَّضْرِيْحُ بِأَنَّ مَنْ تَعْلَقَ تَمِيمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ .
- الثامنة : أَنَّ تَعْلِيقَ الْخَيْطِ مِنَ الْحُمَّى مِنْ ذَلِكَ .
- النinthة : تِلَاءُهُ حُذْفَةُ الْآيَةِ ؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ عَلَى الْأَصْغَرِ ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ .
- العاشرة : أَنَّ تَعْلِيقَ الْوَدَعِ مِنَ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ .
- الحادية عشرة : الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعْلَقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللَّهَ لَا يُمِمُ لَهُ ، وَمَنْ تَعْلَقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ ؛ أَيْنِ : تَرَكَ اللَّهُ لَهُ .

[٧] بَابُ

مَاجَاءَ فِي الرُّقْىِ وَالْتَّمَائِمِ

فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا : «أَنْ لَا يَمْكِنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتِرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ».

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الرُّقْىَ وَالْتَّمَائِمَ وَالنَّوْلَةَ شَرْكٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاؤِدَ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ مَرْفُوعًا : «مَنْ تَعْلَقَ شَيْئًا ؛ وُكِلَ إِلَيْهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالْتَّرْمِذِيُّ^(١) .

(١) هَذَا الْحَدِيثُ تَأْخِرُ فِي بَعْضِ النُّسُخِ، وَجَاءَ بَعْدَ التَّعَارِيفِ الْأَتَى .

الثَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعْلَقُ عَلَى الْأُولَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ^(١)، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعْلَقُ مِنَ «الْقُرْآن»؛ فَرَحْصٌ فِيهِ بَعْضُ السَّلْفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَحْصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهَى عَنْهُ، مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الرُّقْى : هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَأَ مِنَ الشَّرِّ؛ فَقَدْ رَحَصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَّةِ.

وَالْتَّوْلَةُ : هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يُرْعُمُونَهُ يُحِبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلِ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ! لَعْنَ الْحَيَاةِ تَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحِيَةً، أَوْ تَقَدَّدَ وَرَأَ، أَوْ اسْتَبَحَ بِرَجِيعٍ دَابِيَّ أَوْ عَظِيمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيَّ عَمِّنْهُ». وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ؛ قَالَ: (مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَذْلِ رَقَبَةِ).

رَوَاهُ وَكَيْعُ.

وَلَهُ : عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٢)، قَالَ: (كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ «الْقُرْآن» وَغَيْرِ الْقُرْآنِ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ الرُّقْى وَالثَّمَائِمِ.

الثانية : تَفْسِيرُ التَّوْلَةِ.

الثالثة : أَنَّ هَذِهِ الْثَّلَاثَ كُلَّهَا مِنَ الشَّرِّ كِبِيرٌ مِنْ غَيْرِ اسْتِثنَاءِ.

(١) في بعض النسخ: (يعلق على الأولاد من العين).

(٢) يعني: إبراهيم بن يزيد النخعي.

الرابعة : أن الرؤية بالكلام الحق من العين والحمدة لئيس من ذلك .

الخامسة : أن التمييم إذا كانت من « القرآن »؛ فقد اختلف العلماء؛ هل

هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لَا؟

السادسة : أن تعليق الأوتار على الدواب من العين من ذلك .

السابعة: الوعيد الشديد على من تعلق وترًا.

الثامنة: فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ.

الناسعة : أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْخِتَّافِ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

بائث [۸]

مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَخْوَهُمَا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « أَفَرَءَيْتَ اللَّهَ وَالْعَزَّى [١] وَمِنْهُ أَثَاثَةُ الْأَخْرَى [٢] الْكُمُ الْدَّكْرُ وَلَهُ الْأَكْثَرُ [٣] تِلْكَ إِذَا قِسْمَةٌ ضَيْرَكَ [٤] إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِّيَّتُهَا أَنْتُمْ وَإِنَّمَا كُمُّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ إِنْ يَبْلُغُنَّ إِلَّا الظَّنُّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْمُهَدىٰ [٥] » [النَّجَمٌ].

عَنْ أَبِي وَاقِدِ الْمَيْتِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدِ بَكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكِفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْتَطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا الشَّنَنُ! فَلَمْ يَأْتِنَا كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَيْهَا كَمَا لَهُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ كَمَا قَالْتَ بِنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَيْهَا كَمَا لَهُمْ»

إِلَهُمْ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكِبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». رواه الترمذى، وصححه.

فيه مسائل:

الأولى : تفسير آية النجم.

الثانية : معرفة صور الأئم الذى طلبوا.

الثالثة : كونهم لم يفعلوا.

الرابعة : كونهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك؛ لظنهم أنه يحبه.

الخامسة : أنهم إذا جهلوا هذا؛ فغيرهم أولى بالجهل.

السادسة : أن لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة ما ليس لغيرهم.

السابعة : أن النبي ﷺ لم يغدرهم، بل رد عليهم بقوله: «الله أكبير! إنها السنن! لتبين سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، فغلط الأئم بهذه الثلاث.

الثامنة : الأمر الكبير - وهو المقصود - أنه أخبر أن طلبهم كطلببني إسرائيل لما قالوا لموسى: اجعل لنا إلهًا.

التاسعة : أن نفي هذا من معنى (لا إله إلا الله) مع دفنه، وخفائه على أولئك.

العاشرة : أنه حلف على القتيا، وهو لا يخلف إلا لمصلحة.

الحادية عشرة : أن الشرك فيه أكبر وأصغر؛ لأنهم لم يرتدوا بهذا.

الثانية عشرة : قولهم: «وَنَحْنُ حُدَّاثُ عَهِيدٍ بِكُفْرٍ»؛ فيه: أن غيرهم لا يجهل ذلك.

الثالثة عشرة : التكبير عند التَّعْجِب ؛ خلأً لِمَنْ كَرِهُ .

الرابعة عشرة : سُدُّ الذَّرَائِعِ .

الخامسة عشرة: النهي عن التشبيه بأهل الجاهلية.

السادسة عشرة: الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

السابعة عشرة : القاعدة الكلية لقوله : «إِنَّهَا الشَّنَنُ» .

الثانية عشرة : أَنَّ هَذَا عِلْمٌ مِّنْ أَعْلَامِ الْتُّبُوَّةِ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

الحادية عشرة: أَنَّ كُلًّا مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ؛ أَنَّهُ لَنَا.

العشرون: أَلَهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّشْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ: أَمَّا (مَنْ رَبُّكَ؟)؛ فَوَاضِعٌ، وَأَمَّا (مَنْ نَيَّكَ؟)؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْتَهَا الْغَيْبِ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ؟) فَمِنْ قَوْلِهِمْ: «اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا...» إِلَى آخِرِهِ.

الحادية والعشرون : أَنَّ سُنَّةً «أَهْلُ الْكِتَابِ» مَذْمُوَّةً كَسْنَةً الْمُشْرِكِينَ .

الثانية والعشرون : أنَّ الْمُنْتَقَلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمِنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ؛ لِقَوْلِهِمْ : «وَنَحْنُ حُدَّثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» .

[۹] پا

مَا جَاءَ فِي الْذِبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقُولِهِ: «فَصَلِّ لِرِبِّكَ وَاخْرُجْ» [الكوثر].

عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ:

«لَعْنَ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالْدِينِ، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ آوَى مُخْدِثًا، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ». رواهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلٌ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يَقْرَبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرْبٌ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ. قَالُوا إِلَهٌ: قَرْبٌ وَلَوْ دُبَابًا. فَقَرَبَ دُبَابًا، فَخَلَوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلآخرِ: قَرْبٌ. قَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَضَرَبُوا عَنْهُهُ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَخْمَدُ^(١).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ «قُلْ إِنَّ صَلَاقَ وَشَكِّي» [الأنعام: ١٦٢].

الثانية : تَفْسِيرُ «فَصَلَّى لِرَبِّكَ وَأَنْهَرَ» [الكوثر: ٢].

الثالثة : الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةٍ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الرابعة : لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالْدِينِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالدِّي الرَّجُلُ فَيَلْعَنَ وَالْدِينَكَ.

الخامسة : لَعْنُ مَنْ آوَى مُخْدِثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُخْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ؛ فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السادسة : لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفْرَقُ بَيْنَ حَكَمَ

(١) كذا ورد هذا الحديث : عن طارق بن شهاب مرفوعاً، وال الصحيح عند أحمد في : «الزهد»

(ص ١٥-١٦) بسنده صحيح : عن طارق بن شهاب، عن سليمان الفارسي (موقوفاً)، والله أعلم .

وَحَقُّ جَارِكَ مِنَ الْأَرْضِ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ.

السابعة : الفرق بين لغز المعين، ولغز أهل المعااصي على سبيل العموم.

الثامنة : هذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الدُّبَابِ.

الحادية عشرة : كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبِيلِ ذَلِكَ الدُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخْلُصًا مِنْ شَرِّهِمْ.

العاشرة : مَعْرِفَةُ قُدْرِ الشُّرُكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى القتْلِ وَلَمْ يُوَاقِفْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرِ؟

الحادية عشرة : أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ :

«دَخَلَ النَّارَ فِي دُبَابٍ».

الثانية عشرة : فِيهِ شَاهِدٌ لِلنَّحْدِيثِ الصَّحِيحِ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأُوْنَانِ^(١).

[١٠] بَابٌ

لَا يُذْبِحُ اللَّهُ بِمَكَانٍ يُذْبِحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «لَا نَقْمَدُ فِيهِ أَبَدًا مَسْجِدٌ أَسْسَى عَلَى السَّقْوَى مِنْ أَوْلَى يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَثُومَ فِيهِ فِيهِ وَجَالٌ يَحْبُورٌ أَنْ يَنْظَهَرُ وَأَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُظَهِّرِينَ» [التوبة].

(١) في بعض النسخ: (الأصنام).

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : نَدَرَ رَجُلٌ أَنْ يَسْخَرَ إِبْلَا
بِبُوَانَةَ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ : «هَلْ كَانَ فِيهَا وَنَّ مِنْ أُوتَانِ الْجَاهِلِيَّةِ
يُعْبَدُ؟». قَالُوا : لَا . قَالَ : «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟». قَالُوا : لَا .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَوْفِ بِنَدْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَقَاءَ لِنَدْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا
فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا .
فِيهِ مَسَائلٌ :

الأولى: تفسير قوله: «لَا نَقْمَدُ فِيهِ أَبَدًا» [التوبه: ١٠٨].

الثانية : أنَّ المُعْصيَةَ قَدْ تُؤثِّرُ فِي الْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ.

الثالثة : رد المسألة المشكّلة إلى المسألة البينية ; ليزول الإشكال .

الرابعة: استفصال المفتى إذا احتاج إلى ذلك.

الخامسة: أَنْ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةَ بِالثَّدْرِ لَا بِأَسْنَ بِهِ إِذَا خَلَّا مِنَ الْمَوَانِعِ .

السادسة: المَعْنُونُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَئِنْ مِنْ أَوْنَانِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ يَعْدَ زَوْالَهُ.

السابعة : المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوْالِهِ.

الثانية: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبَقْعَةِ؛ لِأَنَّهُ نَذَرٌ مَعْصِيَةً.

الحادية عشر : الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم ، ولو لم يقصده .

العاشرة: لأنذر في مغصية.

الحادية عشرة : لأنذر لابن آدم فيما لا يملك .

۱۱ آنات

مِنَ الشَّرِكِ النَّذِرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «بُوْفُونْ يَا لَنْدَرْ وَمَخَافُونْ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِرًا» [الإِنْسَان]

وقوله: «وَمَا أَنفَقْتُم مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ»

[البقرة: ٢٧٠]

وفي «الصحيح» عن عائشة - رضي الله عنها - أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ؛ فَلَيُطِعَهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَغْصِبَ اللَّهَ؛ فَلَا يَغْصِبُهُ».

في هذه المسائل:

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر.

الثانية: إذا ثبتَ كونه عبادة لله؛ فصرفه إلى غير الله شرك.

الثالثة: أنَّ نذر المغصبة لا يجوز الوفاء به.

باب [١٢]

من الشرك الاستغاثة بغير الله

وقول الله تعالى: «وَأَنَّهُ كَانَ يَجَالُ مِنَ الْأَئِنِينَ يَعُوذُونَ بِرَحْمَةِ مِنَ الْجِنِّ فَرَادُوهُمْ رَهْقًا» [الجن].

عن خولة بنت حكيم - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرْهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ». رواه مسلم.

في هذه المسائل:

الأولى: تفسير آية الجن.

الثانية: كونه من الشرك.

الثالثة : الاستدلال على ذلك بالحديث؛ لأن العلماء يستدلّون به على أن كلامات الله غير مخلوقة؛ قالوا: لأن الاستعادة بالملائكة شرط.

الرابعة : فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره.

الخامسة : أَنْ كَوْنَ الشَّيْءَ يَحْصُلُ بِهِ مَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ ؛ مِنْ كَفْ شَرٍّ، أَوْ جَلْبٍ
تَفْعُلٍ ؛ لَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشَّرِّينَ .

[۱۳] بات

مِنَ الشَّرِكَ أَنْ يَسْتَغْيِثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوْ غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَلَا تَنْدُعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا
مِنَ الظَّالِمِينَ ۝ وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَائِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ۝ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ
فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ ۝ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۝ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ۝ »

[پونس]

وَقَوْلُهُ: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الْرِزْقَ وَأَصْبِدُوهُ وَأَشْكُرُوا اللَّهَ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾

[العنكبوت].

وَقُولُهُ: «وَمَنْ أَصْلَى مِنْ يَدِهِ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ
وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ عَنِفُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا يُعَادُونَ كُفَّارَنَّ ﴿١٤﴾»
[الأحقاف]

وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ أَشْوَمَهُ وَيَجْعَلُكُمْ خَلَفَةَ الْأَرْضِ أَئْلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا نَذَّكَرُونَ﴾ [النمل: ۱۷].

روي الطبراني ياسناده؛ أنه كان في زمان الشیعیة منافق يُؤذى المؤمنين،

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغْيِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ مَكْلُوبٍ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ مَكْلُوبٌ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغْاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغْاثُ بِاللَّهِ».

فيه مسائل:

الأولى : أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْاسْتِغَاةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ.

الثانية : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾

[يونس: ١٠٦].

الثالثة : أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرُكُ الْأَكْبَرُ.

الرابعة : أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسَ لَوْيَفْعُلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ؛ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخامسة : تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السادسة : كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفُراً.

السابعة : تَفْسِيرُ الْآيَةِ التَّالِيَةِ.

الثامنة : أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ؛ كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ.

التاسعة : تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ.

العاشرة : أَنَّهُ لَا أَصْلَحُ مِنَ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.

الحادية عشرة : أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ.

الثانية عشرة : أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبَ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلَّدَاعِي وَعَدَاؤِهِ لَهُ.

الثالثة عشرة : تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةُ الْمَدْعُوِّ.

الرابعة عشرة : كُفُرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.

الخامسة عشرة : أَنَّ هَذِهِ هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَصْلَلَ النَّاسِ.

السادسة عشرة : تفسير الآية الخامسة .

السابعة عشرة : الأمر العجيب ، وهو إفراط عبادة الأوثان بآلة لا يجيئ بالمضطر إلا الله ، والأجل هذا يدعونه في الشدائدين مخلصين له الدين .

الثامنة عشرة : حماية المضطفي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حمى التوحيد ، والتآدب مع الله .

[١٤] باب

قول الله تعالى : « أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۝ وَلَا يَسْتَطِعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ۝ » [الأعراف].

وقوله : « وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ، مَا يَعْلَمُونَ ۝ مِنْ قِطْمَرٍ ۝ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ ۝ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِإِشْرَكِكُمْ وَلَا يُنِيبُكُمْ مِثْلُ خَيْرٍ ۝ » [فاطر].

وفي « الصحيح » عن أنس ، قال : « شُجَّ النَّبِيُّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَوْمَ أُحْدِي ، وَكُسِّرَتْ رِبَايعَتُهُ ، فَقَالَ : كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ سَجَّوْا نَبِيَّهُمْ ؟ فَنَزَّلَتْ : « لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْئٌ ۝ » [آل عمران : ١٢٨].

وفيه : عن ابن عمر رضي الله عنهما : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَقُولُ إِذَا رَأَقَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ : « اللَّهُمَّ اعْنُونَ فُلَانًا وَفُلَانًا » ؛ بَعْدَمَا يَقُولُ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ : « لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْئٌ ۝ » [آل عمران : ١٢٨].

وفي رواية : (يَدْعُونَ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرُو ، وَالْحَارِثِ بْنِ

هِشَامٌ؛ فَنَزَّلَتْ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ» [آل عمران: ١٢٨].
 وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: «وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» [الشعراء: ٢١٤]؛ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ (أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا)! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا عَبَاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةَ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ! سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتَ؛ لَا أُغْنِي عَنِّكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيات.

الثانية: قصة أحد.

الثالثة: قنوت سيد المسلمين، وخلفه سادات الأولياء يوم مuron في الصلاة.

الرابعة: أن المدعى عليهم كفار.

الخامسة: أنهم فعلوا أشياءً ما فعಲها غالب الكفار؛ منها: شجاعتهم تجاههم، وحرصهم على قتلهم، ومنها التمثيل بالقتل مع أنهم بتوهمهم.

السادسة: أنزل الله عليه في ذلك: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»

[آل عمران: ١٢٨].

السابعة: قوله: «أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ» [آل عمران: ١٢٨]، فكتاب عليهم؛ فامنوا.

الثامنة: القنوت في التوازيل.

الحادية عشرة : تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ .

العاشرة : لَعْنُ الْمُعَيْنِ فِي الْفُتُوبِ .

الحادية عشرة : قِصَّتُهُ بِكَلِيلٍ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ : « وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ » ﴿١﴾

[الشعراء]

الثانية عشرة : جَدُّهُ بِكَلِيلٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ ; بِحِينَثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى
الجُنُونِ ، وَكَذَلِكَ لَوْيَفْعُلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ .

الثالثة عشرة : قَوْلُهُ بِكَلِيلٍ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ : « لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا » ،
حَتَّى قَالَ : « يَا فَاطِمَةُ بْنَتَ مُحَمَّدٍ ! لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ». فَإِذَا صَرَخَ - وَهُوَ
سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ - بِأَنَّهُ لَا يُعْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، وَآمَنَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ لَا
يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِ النَّاسِ الْيَوْمَ ؛ تَبَيَّنَ لَهُ
الثَّوْحِيدُ ، وَغُرْبَةُ الدِّينِ .

[١٥] بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « حَقٌّ إِذَا فَرَعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ
الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ » ﴿٢﴾ [سِبَا].

في «الصَّحِيحِ» عن أبي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عن النَّبِيِّ بِكَلِيلٍ ، قَالَ : « إِذَا
قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ؛ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ ،
كَانَهُ سِلْسِلَةً عَلَى صَفَوَانَ ، يَنْقُذُهُمْ ذَلِكَ » ﴿٣﴾ « حَقٌّ إِذَا فَرَعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا
قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ » ﴿٤﴾ [سِبَا : ٢٣] ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ
السَّمْعِ ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكُذا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ ^(١) سُفِيَانُ بِكَفَهِ ،

(١) هو: سفيان بن عيينة الهلالي.

فَحَرَّفَهَا وَبَدَدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيَلْقِيَهَا إِلَى مَنْ تَخْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيَهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَخْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أوِ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَذْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثْهَةً كِذْبَةً، فَيَقُولُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا كَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيَصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

وَعَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يُوَحِّيَ بِالْأَمْرِ؛ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ؛ أَخْذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةً (أَوْ قَالَ: رِعْدَةً شَدِيدَةً) خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ؛ صَعَقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا^(١)، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيَكْلِمُ اللَّهَ مِنْ وَخْرِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمْرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلُّمَا مَرَّ بِسَمَاءً؛ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهُ: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ. فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَسْتَهِيِّنُ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمْرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». **فِيهِ مَسَائلٌ:**

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثانية: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشَّرِكِ، خُصُوصًا مَا تَعَلَّقُ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشَّرِكِ مِنَ الْقَلْبِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: «قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»  [سِبَا: ٢٣].

(١) فِي نسخة: (وَخَرَوْلَه سجداً).

الرابعة : سبب سؤالهم عن ذلك .

الخامسة : أَنَّ جِبْرِيلَ يُجِيئُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : « قَالَ كَذَا وَكَذَا ». .

السادسة : ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ .

السابعة : أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ ؛ لَا تَهُمْ يَسْأَلُونَهُ .

الثامنة : أَنَّ الْغَنْشِيَ يَعْمَلُ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ .

التاسعة : ارتجاف السماوات لِكَلَامِ اللهِ .

العاشرة : أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَتَهَيَّبُ إِلَى الْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمْرَهُ اللهُ .

الحادية عشرة : ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ .

الثانية عشرة : صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا .

الثالثة عشرة : إِرْسَالُ الشَّهَابِ^(١) .

الرابعة عشرة : أَنَّ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا ، وَتَارَةً يُلْقِيَهَا فِي أَدْنِ وَلِيهِ مِنَ الْأَئْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ .

الخامسة عشرة : كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَخْيَانِ .

السادسة عشرة : كَوْنُهُ يُكْذِبُ مَعَهَا مِنَةَ كِذْبَةِ .

السابعة عشرة : أَنَّهُ لَمْ يُصَدِّقْ كَذِبَهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ .

الثامنة عشرة : قَبْولُ الْقُوْسِ لِلْبَاطِلِ ! كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةِ ، وَلَا يَعْتَبِرُونَ

(١) في إحدى النسخ : (سبب إرسال الشهب).

بِمِثْهَى [كذبة]^(١)؟

الناسعة عشرة : كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةَ،
وَيَخْفَطُونَهَا ، وَيَسْتَدِلُونَ بِهَا .

العشرون : إِثْبَاتُ الصَّفَاتِ خِلَافًا لِلأشْعَرِيَّةِ الْمَعَطَّلَةِ^(٢) .

الحادية والعشرون : التَّصْرِيفُ أَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالغَشْنَى خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ .

الثانية والعشرون : أَنَّهُمْ يَخْرُجُونَ لِلَّهِ سُجَّدًا .

[١٦] بَابُ

الشُّفَاعَةِ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَنِذْرِيهِ الَّذِينَ يَحْافَوْنَ أَنْ يُخْسِرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ
مِنْ دُوْنِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَمَّا هُمْ يَتَشَوَّنُ » ^{﴿٥١﴾} [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلُهُ : « قُلْ لِلَّهِ أَلْشَفَعَةُ جَمِيعًا » [الزمر: ٤٤].

وَقَوْلُهُ : « مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا يَأْذِنُهُ » [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلُهُ : « وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُقْنِي شَفَاعَتَهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذِنَ
اللَّهُ لِمَنِ يَشَاءُ وَيرَضِّي » ^{﴿٦﴾} [النجم].

وَقَوْلُهُ : « قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَعَيْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي
السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شُرَكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ » ^{﴿٧﴾} وَلَا تَفْعُ
الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا مِنْ أَذْنِكَ لَهُ » [سبأ: ٢٢ - ٢٣].

(١) مابين معقوفين زيادة من إحدى النسخ .

(٢) في إحدى النسخ : (خلافاً للمعلولة)، وانظر ماعتله (ص ٢٤٨) حاشية (١) .

قال أبو العباس^(١) : «نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنَانِ اللَّهِ، وَلَمْ يَقُلْ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيْنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى^(٢) : ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى﴾ [الأنبياء : ٢٨].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظْهِرُهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُتَكَبِّرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا «الْقُرْآنُ»، وَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ يُأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لَا يَبْدُأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْ لَا - ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: «ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعَطَّ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ». وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُ ﷺ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ». فَتَنَاهَا الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ^(٣).

وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ^(٤)، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛ لِيُكْرِمَهُ، وَيَتَأَلَّ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ. فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا «الْقُرْآنُ» مَا كَانَ فِيهَا شُرُكٌ^(٥)، وَلِهُذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وَتَنَاهَ قَدْ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ

(١) هو: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني - رحمه الله - ت (٧٢٨ هـ). وكلامه هذا في «كتاب الإيمان الكبير»، وهو ضمن «مجموع الفتاوى» (٤٦٠ - ٣/٧) وما ذكره المصنف موجود في (٧٧ - ٧٩/٧).

(٢) في: «كتاب الإيمان»: (كما قال عن الملائكة).

(٣) في: «كتاب الإيمان»: زيادة: (ولا تكون إلا بإذن الله).

(٤) في: «كتاب الإيمان» (على أهل الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ).

(٥) في: «كتاب الإيمان» زيادة: (وتلك متنافية مطلقاً).

والإخلاص). انتهى كلامه.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيات.

الثانية: صفة الشفاعة المتفقة.

الثالثة: صفة الشفاعة المُثبتة.

الرابعة: ذكر الشفاعة الكبرى، وهي المقام المحمود.

الخامسة: صفة ما يفعله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لا يندأ بالشفاعة، بل يسجد، فإذا أذن له؛ شفع.

السادسة: من أسعد الناس بها؟

السابعة: أنها لا تكون لمن أشرك بالله.

الثامنة: بيان حقيقتها.

[١٧] باب

قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص].

وفي «الصحيح» عن ابن المسمى، عن أبيه قال: لما حضرت أبي طالب الوفاة، جاءه رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وعنه عبد الله بن أبي أمية وأبو جهل، فقال له: «ياعم! قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله». ف قال له: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فأعاد عليه النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فأعادا، فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله. فقال النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «لأستغفرن لك ما لم أته عنك». فأنزل الله عز وجل: «ما كان للنبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴿التوبه: ١١٣﴾، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي
أَبِي طَالِبٍ: **«إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ»** ﴿القصص: ٥٦﴾

فيه قسائم:

الأولى : تفسير **﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾** [القصص: ٥٦].

الثانية : تفسير قوله: **«مَا كَانَ لِلَّهِ وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يَكُنْ أُولَئِنَّ قُرْبَةً مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَضَحَّى مِنَ الْجَحِيمِ»** [التوبه: ١١٣]

الثالثة : وهي المسألة الكبيرة : وتفسير قوله: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ بخلاف ما عَلِمَهُ من يَدِعُـي الْعِلْمَ.

الرابعة : أنَّ أَبَا جَهْلِـ وَمَنْ مَعَهُ يُعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ : قُلْ :
(لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، فَقَبَعَ اللَّهُمَّ مِنْ أَبْوَابِ جَهَنَّمِ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَضْلَالِ الإِسْلَامِ .

الخامسة : جَهْلُ ﷺ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمَّـ .

السادسة : الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ .

السابعة : كَوْهُ ﷺ اسْتَغْفِرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفِرْ لَهُ، بَلْ نُهِيَّ عَنْ ذَلِكَ .

الثامنة : مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ .

النinthة : مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ .

العاشرة : الشُّبُهَةُ لِلْمُبْطَلِينَ فِي ذَلِكَ ؛ لَا سِنْدِلَ لِأَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ .

الحادية عشرة : الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ ؛ لَا هُوَ قَالَهَا النَّفَعَتُهُ .

الثانية عشرة : التَّأْمِلُ فِي كَبَرِ هَذِهِ الشُّبُهَةِ فِي قُلُوبِ الظَّالِمِينَ؛ لَانَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ تَكْرِيرًا وَتَكْرِيرًا؛ فَلَا جُلُّ عَظَمَتْهَا وَوُضِّحَهَا عِنْدَهُمْ افْتَصَرُوا عَلَيْهَا.

[١٨] بَابُ

مَا جَاءَ أَنْ سَبَبَ كُفُرَ بَنِي آدَمَ وَتَرَكُهُمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ
وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَقْتُلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا
عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ» [النساء: ١٧١].

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَقَالُوا
لَا نَذَرُنَا مَالَهَنَكُرْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًا وَلَا سُواعًا وَلَا يَغُوثَ وَلَا يَعُوقَ وَلَا شَرًا» [نوح]؛ قَالَ: هَذِهِ
أَسْمَاءُ رِجَالِ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَّكُوا، أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ أَنْ
أَنْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ،
فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعِدْهُمْ حَسَنَةٌ إِذَا هَلَّكَ أَوْلَانِكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ؛ عَبِدُوا
وَقَالَ أَبْنُ الْقَيْمِ (١) : (قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ (٢) : لَمَّا مَاتُوا، عَكَفُوا عَلَى
قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَعَبَدُوهُمْ).

وَعَنْ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ: «لَا تُطْرُوْنِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى أَبْنَ
مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». أَخْرَجَاهُ
قَالَ (٣) : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

(١) فِي: «إِغَاثَةُ الْلَّهَفَانَ» (١/١٨٤).

(٢) فِي: «إِغَاثَةُ الْلَّهَفَانَ» بَعْدَ هَذَا: (كَانَ هُؤُلَاءِ قَوْمًا صَالِحِينَ فِي قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَلَمَّا
مَاتُوا...).

(٣) كَذَا بَدْوَنْ ذِكْرِ الرَّاوِيِّ، وَهَذَا مَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ أَكْثَرُ النُّسُخِ، وَقَدْ ذُكِرَ الْإِمَامُ سَلِيمَانُ فِي:
«الْتَّيسِيرِ» (ص ٣١٧) أَنَّ الْمُصْنَفَ تَرَكَ بِيَاضِهَا. وَجَاءَ فِي نُسُخَةِ خَطِيبَةِ: (وَفِي: «الصَّحِيحِ» =

الغلوُّ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَلَّكَ الْمُتَنَطَّعُونَ». قَالَهَا ثَلَاثَةٌ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ، وَبَيَانِنِ بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ، وَتَقْلِيلِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

الثانية : مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَرِيكٍ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ، أَنَّهُ كَانَ يُشَبِّهُ الصَّالِحِينَ.

الثالثة : مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غُرِّيرِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبَ ذَلِكَ، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ.

الرابعة : [مَعْرِفَةُ سَبَبِ] ^(١) قَبُولِ الْبَدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطَرِ تَرُدُّهَا.

الخامسة : أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ : فَالْأَوَّلُ مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي فِعْلُ أَنْثَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا فَظَنُّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السادسة : تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

السابعة : [مَعْرِفَةُ] ^(٢) جِيلَةُ الْأَدْمَيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْفَصُّ فِي قَلْبِهِ وَالْبَاطِلِ

عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ . وجاء في النسخة المدرجة ضمن «تحقيق التجريدة» (١) (٢٢٢) : (ولمسلم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال) فذكره . وعلى كل حال فابن عباس - رضي الله عنهما - هو راوي هذا الحديث ، ولكن لم يخرجه مسلم ، بل آخرجه أحمد ، والنamenti ، وابن ماجه ، وقال النووي وابن تيمية : (إسناده صحيح ، على شرط مسلم).

(١) ما بين معقوفين أثبته من : «التبسيير» (ص ٣١١)، و«الفتح» (١/٣٧٨).

(٢) ما بين معقوفين وكذلك الزيادة الآتية ، أثبته من : «التبسيير» (ص ٣١٢)، و«الفتح» (١/٣٧٨).

يُرِيدُ.

- الثامنة : فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نَهَلَ عَنْ [بعض] السَّلْفِ أَنَّ الْبَدْعَ سَبَبٌ لِلْكُفْرِ^(١).
- النinthة : مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَوَلَّ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ، وَلَوْ حَسْنَ قَصْدُ الْفَاعِلِ.
- العاشرة : مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ، وَهِيَ النَّهَيُّ عَنِ الْغُلُوِّ، وَمَعْرِفَةُ مَا يَوْلُ إِلَيْهِ.
- الحادية عشرة : مَضَرَّةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلِ صَالِحٍ.
- الثانية عشرة : مَعْرِفَةُ النَّهَيِّ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالْحِكْمَةِ فِي إِذَا تَهَا.
- الثالثة عشرة : مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأنِ هَذِهِ الْفِتْنَةِ وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهَا.
- الرابعة عشرة : وَهِيَ أَعْجَبُ الْعَجَبِ : قِرَاءَتُهُمْ (أَيْ : أَهْلُ الْبَدْعِ) إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّقْسِيرِ وَالْحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، وَكَوْنُ اللَّهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فَعْلَ قَوْمٍ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الْكُفُرُ الْمُبِيْعُ لِلَّدَمِ وَالْمَالِ.
- الخامسة عشرة : التَّصْرِيفُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعةَ.
- السادسة عشرة : ظَاهِرُهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَرُوا الصُّورَ أَرَادُوا ذَلِكَ.
- السابعة عشرة : الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ : «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى بْنَ مَرْيَمَ»، فَصَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى مَنْ بَلَغَ الْبَلَاغَ الْمُبِينَ.
- الثامنة عشرة : تَصِيحَتُهُ إِيَّاهَا بِهَلَالِ الْمُتَنَطِّعِينَ.
- النinthة عشرة : التَّصْرِيفُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى سُيَّ الْعِلْمُ؛ فَفِيهَا بَيَانٌ مَعْرِفَةٌ قَدْرٍ وَجُودِهِ، وَمَضَرَّةٌ فَقْدِهِ.

(١) جاء بعد هذا في : «التيسير» (ص ٣١٢)، وعن «الفتح» (١/٣٧٨) : (وأنها أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يكتب منها، والبدعة لا يكتب منها). وظاهر الصياغة أنها من كلام المصطف - رحمة الله - والله أعلم.

العشرون : أن سبب فقد العلم موت العلماء .

[١٩] باب

ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح؛ فكيف إذا عبده؟

في «الصحيح» عن عائشة، أن أم سلامة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح؛ بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله».

فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: فتنة القبور، وفتنة التماشيل.

ولهمما: عنها، قالت: لما نزل برسول الله ﷺ، طرق يطروح خميصة له على وجهه، فإذا اغتصب بها؛ كشفها، وهو كذلك: «لعن الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور الأنبيائهم مساجداً»؛ يحدّر مما صنعوا، ولو لا ذلك؛ أثرب قبره؛ غير أنه تخشى أن يتخذ مسجداً. آخر جاه.

ولمسلم عن جندب بن عبد الله، قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إنني أبرا إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولئن كنت متخدنا من أمتي خليلاً؛ لأنّي اتخذت أبا بكر خليلاً، إلا وإن من كان قبلكم كانوا يتخدون قبور الأنبيائهم مساجداً، ألا فلما تأخذوا القبور مساجداً؛ فإني أنهاكم عن ذلك».

فقد نهى عنه في آخر حياته، ثم إله لعن - وهو في السياق - من فعله.
 والصلوة عندَها مِنْ ذَلِكَ، وإنْ لَمْ يُيْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خُشِّيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا»؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لَيَسْتُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِّدَتِ الصلوة فِيهِ؛ فَقَدِ اتَّخَذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ؛ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ عليه السلام: «جَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا».
 ولَا حَمْدٌ لِسَنِدِ جَيْدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدٍ». وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ».
فيه مسائل:

الأولى : ما ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبُدُ اللَّهُ فِيهِ عَنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صالح، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَةُ الْفَاعِلِ.

الثانية : النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَغَلَظُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ.

الثالثة : العِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ عليه السلام فِي ذَلِكَ؛ كَفَ بَيْنَ لَهُمْ هَذَا أَوْلًا، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ يَخْمِسُ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقدَّمَ.

الرابعة : نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عَنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ.

الخامسة : أَنَّهُ مِنْ سُنَّتِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَئِيَّاتِهِمْ.

السادسة : لَعْنَهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

السابعة : أَنَّ مُرَادَهُ تَخْدِيرُهُ إِيَّاتِهِ عَنْ قَبْرِهِ.

الثامنة : الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِنْرَازِ قَبْرِهِ.

التاسعة : فِي مَعْنَى اتَّخَادِهَا مَسْجِدًا.

العاشرة : أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسْجِدًا وَبَيْنَ مَنْ تَقْوُمُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الدَّرِيْعَةَ إِلَى الشَّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ.

الحادية عشرة : ذِكْرُهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسِ الرَّدَّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشَرُّ أَهْلِ الْبَدْعِ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الشَّتَّيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمُ الرَّأِفَضَةُ وَالْجَهَمَيْةُ، وَيَسِّبِّ الرَّأِفَضَةَ حَدَثُ الشَّرْكِ وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ، وَهُمُ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.

الثانية عشرة : مَا بَلِّيَ بِهِ مِنْ سِدَّةِ النَّزَعِ.

الثالثة عشرة : مَا أَكْرِمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ.

الرابعة عشرة : التَّصْرِيبُ بِأَنَّهَا أَغْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ.

الخامسة عشرة : التَّصْرِيبُ بِأَنَّ الصَّدِيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.

السادسة عشرة : الإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ.

[٢٠] بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوْفِيْ قُبُورِ الصَّالِحِيْنِ يُصِيرُهَا أَوْنَانًا تُغْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ رَوَى مَالِكٌ فِي «الْمُوَظَّلِ»؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَسَنَّا يُغْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاءِهِمْ مَسَاجِدَ».

وَلَابْنِ جَرِيرِ بِسْنِدِهِ، عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: «أَفَرَأَيْتَمُ اللَّذَّتَ وَالْمُرَزَّى» [النَّجَم]، قَالَ: (كَانَ يَلْتُمُ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ؛ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ).

وَكَذَّا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ: (كَانَ يَلْتُمُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِ).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : « لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ ، وَالْمُتَخَذِّلِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُوجَ » . رَوَاهُ أَهْلُ السُّنْنِ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ الْأُوْثَانِ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ .

الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعِدْ إِلَّا مِمَّا يَخَافُ وَقُوَّةُهُ .

الرَّابِعَةُ : قَرْنَهُ بِهَذَا الْتَّحَادُّ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ .

الخَامِسَةُ : ذِكْرُ شِلَّةِ الْغَضَبِ مِنَ اللَّهِ .

السَّادِسَةُ : وَهِيَ مِنْ أَهْمَهَا : صِفَةُ مَعْرِفَةِ عِبَادَةِ الْلَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الْأُوْثَانِ .

السَّابِعَةُ : مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّهُ أَسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَّةِ .

النَّاسِعَةُ : لَعْنَهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ .

العَاشِرَةُ : لَعْنَهُ مَنْ أَسْرَجَهَا .

[٢١] بَابٌ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُضْطَفِيِّ جَنَابِ التَّوْحِيدِ، وَسَدَهُ كُلُّ

طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشَّرِكِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦﴾ » [التوبه] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَجْعَلُوا

بِيُوتِكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادِ حَسَنٍ، وَرَوَاهُ أَهْمَانَاتُ.

وَعَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحُسَينِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَيْهِ فُزْجَةً كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا، فَيَدْعُوهُ، فَنَهَا، وَقَالَ: أَلَا أَحَدُكُمْ حَدَّيْنَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «لَا تَسْتَخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بِيُوتِكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ لِي يَلْغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ». رَوَاهُ فِي **«الْمُخْتَارَ»**.

فِيهِ قَسَائِلُ:

الأولى : **تَفْسِيرُ آيَةِ «بَرَاءَةٌ».**

الثانية : إِبْرَادُهُ ﷺ أَمْتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ.

الثالثة : ذِكْرُ حِرْصِهِ ﷺ عَلَيْنَا، وَرَأْفَتِهِ، وَرَحْمَتِهِ.

الرابعة : نَهْيُهُ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

الخامسة : نَهْيُهُ ﷺ عَنِ الْإِكْتَارِ مِنَ الرِّيَارَةِ.

السادسة : حَنْهُ ﷺ عَلَى التَّاقِلَةِ فِي الْبَيْتِ.

السابعة : أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ أَنَّهُ لَا يُصْلَى فِي الْمَقْبَرَةِ.

الثامنة : تَغْلِيلُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَلْغُهُ وَإِنْ بَعْدَ؛ فَلَا حَاجَةٌ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مِنْ أَرَادَ الْفُزُوبَ.

التاسعة : كَوْنُهُ ﷺ فِي الْبَرْزَخِ تُغَرِّضُ أَعْمَالُ أَمْتَهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ

علَيْهِ .

[٢٢] بَابُ

ما جاءَ أَنْ يَغْضَبَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَغْبُدُ الْأُوْثَانَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَحِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبِرِ وَالظُّلُمَوْتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُولَاهُ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ مَاءَمُوا سَيِّلًا » [النساء].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « قُلْ هَلْ أَنْتُمْ بِشَرٍ مِنْ ذَلِكَ مُؤْمِنَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَهُنَّهُ اللَّهُ وَعَصَبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقَرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الظُّلُمَوْتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَصَلُّ عَنْ مَوَالَهُ السَّيِّلَ » [المائدة].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَحْذَدَكُمْ عَلَيْهِمْ مَسِيْدًا » [الكهف].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَتَتَبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذُوا الْقُدْدَةِ بِالْقُدْدَةِ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ صَبَّ؛ لَدَخَلْتُمُوهُ ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : « فَمَنْ ؟ »؛ أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ : عَنْ ثُوبَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ زَوَّى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَسَارِقَهَا وَمَغَارَبَهَا، وَإِنَّ أَمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأَغْطِيَتُ الْكَنْزَيْنِ : الْأَخْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأَمَّتِي أَلَا يُهَلِّكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ، وَأَلَا يُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِعَ بِيَضَّتِهِمْ »، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدًا ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَغْطِيَتُكَ لِأَمَّتِكَ أَلَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ، وَأَلَا

أَسْلَطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِعَ بِيَضْسَطِهِمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ يَا قَطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَشْرِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

ورواه البرقاني في «صحبيحة»، وزاد: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الائِمَّةِ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيِّقُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيًّا مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَغْبُدَ فِتَّانٌ مِنْ أُمَّتِي الْأُوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيٌّ بَعْدِي، وَلَا تَرَالْ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ^(١)، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى».

في هذه المسائل:

الأولى : تفسير آية النساء .

الثانية : تفسير آية المائدة .

الثالثة : تفسير آية الكهف .

الرابعة : وهى أهمها : ما معنى الإيمان بالجنت والطاغوت فى هذا الموضع؟ هل هو اعتقاد قلب؟ أو هو موافقة أصحابها مع بعضها ومعرفة بطلانها؟

الخامسة : قوله : إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَغْرِفُونَ كُفَّرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .

(١) في إحدى النسخ الخطية زيادة : «ولا مِنْ خالفهم»، وكذا بعض الطبعات، وفي «التيسير» (ص ٩٧٣)، وبعض طبعات «فتح المجيد».

السادسة : وَهِيَ الْمَقْصُودُ بِالْتَّرْجِمَةِ : أَنَّ هَذَا الْأَبْدَأُ أَنَّ يُوجَدُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ .

السابعة : تَضْرِيحُهُ بِوُقُوعِهَا - أَغْنِي : عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ - فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ .

الثامنة : الْعَجَبُ الْعَجَابُ : خُرُوجُ مَنْ يَدْعُى الْبُشُورَ، مِثْلِ «الْمُخْتَارِ»، مَعَ تَكْلِيمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَتَضْرِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ «الْقُرْآنَ» حَقٌّ، وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّداً أَخَاتُ الْبَيْتَيْنِ، وَمَعَ هَذَا يُصَدِّقُ فِي هَذَا كُلُّهُ، مَعَ التَّضَادِ الْوَاضِحِ، وَقَدْ خَرَجَ «الْمُخْتَارُ» فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبَعَهُ فِتَّانٌ كَثِيرَةٌ .

النَّاسِعَةُ : إِشَارَةٌ بِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَرُوُلُ بِالْكُلُّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَلْ لَا تَرَأَ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ .

العاشرة : الْآيَةُ الْعَظِيمَى : أَنَّهُمْ مَعَ قِلْتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ .

الحادية عشرة : أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .

الثانية عشرة : مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ : مِنْهَا إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ رَزَوَ لَهُ الْمَسَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوْقَ كَمَا أَخْبَرَ؛ بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ . وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أَعْطَى الْكَنْزَيْنَ . وَإِخْبَارُهُ بِأَجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأَمْتَهِ فِي الْأَثْتَنَيْنِ . وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مَنَعَ الثَّالِثَةَ . وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرَفَّعُ إِذَا وَقَعَ . وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَالِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبِّ بَعْضِهِمْ بَعْضًا . وَخَوْفُهُ عَلَى أَمْتَهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضْلِلِينَ . وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَسَبِّبِينَ فِي

هُذِهِ الْأَمَّةِ . وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّاغِيَةِ الْمَنْصُورَةِ . وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا أَبْعَدُ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ^(١) .

الثَّالِثَةُ عَشَرَةً : حَضُرُ الْحَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضْلِّينَ .

الرَّابِعَةُ عَشَرَةً : التَّسْنِيَةُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ .

[٤٣] بَابُ

مَاجَاعَ فِي السُّخْرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ عَلِمُوا مِنْ أَشَرَّهُمْ مَا لَمْ يُفِيدُهُمْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقِهِ »

[البقرة: ١٠٢]

وَقَوْلُهُ : « يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّغْوَتِ » [النساء: ٥١].

قَالَ عُمَرُ : (الْجِبْرُ : السُّخْرُ . وَالظَّغْوَتُ : الشَّيْطَانُ).

وَقَالَ جَابِرٌ : (الظَّوَاهِيْغُ كُهَانٌ كَانَ يُنْزَلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوْبِقَاتِ ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : « الشَّرْكُ بِاللهِ ، وَالسُّخْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَسِيمِ ، وَالْتَّوَلِي يَوْمَ الرَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ».

وَعَنْ جُنَاحِ بْنِ مَرْفُوعًا : « حَدَّ السَّاحِرِ ضَرْبَةُ إِلَيْهِ السَّيْقِ ». رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ ، وَقَالَ : « الصَّحِيحُ : أَنَّهُ مُوقَفٌ ».

(١) فِي نَسْخَةٍ : (الْمَعْقُولِ).

وفي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدَةَ، قَالَ: (كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ افْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةً). قَالَ: (فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ).

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ (أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحْرَتْهَا، فَقُتِلَتْ).

وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبِ.

قَالَ أَخْمَدُ: (عَنْ ثَلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ).

فِيهِ مَسَائِلٌ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ الْجِبْرِيتِ، وَالْطَّاغُوتِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ.

الخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمُؤْبِقَاتِ الْمَخْصُوصَاتِ بِالنَّهْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يُقْتَلُ، وَلَا يُسْتَأْبَ.

الثَّامِنَةُ: وُجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ؛ فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!

[٤٢] بَابُ

بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السُّخْرِ

قَالَ أَخْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنَ

العِلَاءُ. حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيْصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالْطَّرْقَ، وَالْطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ : (العِيَافَةُ : زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالْطَّرْقُ : الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ). وَالْجِبْتُ : قَالَ الْحَسَنُ : (رَبُّهُ الشَّيْطَانُ). إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَلَأَبِي دَاؤِدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنِ حِبَّانَ فِي : (صَحِيحَهُ) : الْمُسْنَدُ مِنْهُ^(١). وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اقْبَسَ شُبْغَةً مِنَ النُّجُومِ؛ فَقَدِ اقْبَسَ شُبْغَةً مِنَ السُّخْرِ، زَادَ مَا زَادَ». رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيقٌ.

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَ إِلَيْهِ». وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْأَهْلُ أَنْبَثُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ التَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا : عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِخْرَةً».

فِيهِ قَسَائِلُ :

الْأُولَى : أَنَّ الْعِيَافَةَ، وَالْطَّرْقَ، وَالْطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ.

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ الْعِيَافَةَ، وَالْطَّرْقَ، وَالْطَّيْرَةِ.

الثَّالِثَةُ : أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنَ السُّخْرِ.

(١) أي : أن مولاء أكتفوا في رواية الحديث بالمسند منه دون التفسير، وهو كلام : عوف، والحسن .

الرابعة : أن العَقْدَ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ .

الخامسة : أن التَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ .

السادسة : أنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضَ الْفَصَاحَةِ .

[٢٥] بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْكُهَانِ وَنَخْوَهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : «مَنْ أَتَى عَرَافَاً، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعينَ يَوْمًا» .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ .

وِلِلأَرْبَعَةِ وَالحاكِمِ - وَقَالَ : «صَحِيحُ عَلَى شَرْطِهِمَا» - [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١)] : «مَنْ أَتَى عَرَافَاً أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» .

وَلِأَبِي يَغْلَى - بِسَنَدِ جَيْدٍ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا .

وَعَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ، أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ، أَوْ

(١) مَا بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ بِيَاضٍ وَقَالَ شِيخُنَا الدَّكْتُورُ الْفَرِيَانُ فِي : «فَتْحُ الْمُجِيد» (٢/٩٨٤) : (بِيَاضٍ فِي جُمِيعِ الْأَصْوَلِ الْخَطِيْبِيِّ الَّتِي اطْلَعَتْ عَلَيْهَا مِنْ كِتَابِ التَّوْحِيدِ، وَشَرْوَهِهِ) أ.هـ
وَانْظُرْ : «الْتَّيسِير» (ص ٤٠٩)، و «فَتْحُ الْمُجِيد» (٢/٤٨٩) وَجَاءَ فِي نُسْخَةِ كِتَابِ «تَحْقِيقِ التَّجْرِيد» (٢/٢٨٨) : (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ). وَالصَّوَابُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هَرِيرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا .

تَكَهْنَ، أَوْ تُكْهِنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ، أَوْ سُحْرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. رَوَاهُ الْبَزَارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.
وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِإِسْنَادِ حَسَنٍ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى . . .». إِلَى آخِرِهِ.

قَالَ الْبَغْوَيُّ^(١): (الْعَرَافُ: الَّذِي يَدْعُ عِمَّارَةً مَعْرِفَةَ الْأَمْوَارِ بِمُقَدَّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ، وَمَكَانِ الصَّالَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ).
وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ. وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الْضَّمِيرِ.
وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ تَيْمِيَّةَ^(٢): (الْعَرَافُ: اسْمُ الْكَاهِنِ، وَالْمُجَمِّعِ، وَالرَّمَالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَكَلِّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَمْوَارِ بِهَذِهِ الْطُّرُقِ).
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ «أَبَا جَادٍ»، وَيَنْتَظِرُونَ فِي التُّجُومِ: (مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقِي).

فِيهِ مَسَائِلٌ:

- الأولى : لَا يَجْتَمِعُ تَصْدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الْإِيمَانِ بِ«الْقُرْآنِ».
- الثانية : التَّضْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفَّرٌ.
- الثالثة : ذِكْرُ مَنْ تُكْهِنَ لَهُ.
- الرابعة : ذِكْرُ مَنْ تُطِيرَ لَهُ.

(١) فِي: «شَرْحُ السَّنَةِ» (٢/١٨٢).

(٢) فِي: «مِجمُوعِ الْفَتاوِيِّ» (٢٠/١٧٣) وَعِنْهُ: (اسْمُ عَامٌ لِلْكَاهِنِ . . .).

الخامسة : ذِكْرُ مَنْ سُحِّرَ لَهُ.

السادسة : ذِكْرُ مَنْ تَعْلَمَ أَبَا جَادَ.

السابعة : ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَافِ.

[٢٦] بَابٌ

مَاجَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ سَنَدٍ جَيِّدٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: (سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلُّهُ).

وَفِي «الْبُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ: (قُلْتُ لِابْنِ الْمُسِيَّبِ: رَجُلٌ يَهُ طَبٌ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ؛ أَيْحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُشَرِّ؟ قَالَ: لَا يَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَإِنَّمَا يَنْفَعُ؛ فَلَمْ يُثْنِهِ عَنْهُ). انتهى.

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يَحْلُّ السُّحْرُ إِلَّا سَاحِرٌ).

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: (النُّشْرَةُ: حَلُّ السُّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: حَلُّ سِحْرِ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْنُ الْحَسَنِ، فَيَقْرَبُ النَّاشرُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُقْطَلُ عَمَلُهُ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْبَةِ، وَالْتَّعَوِذَاتِ، وَالْأَدْوِيَةِ، وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ؛ فَهَذَا جَائزٌ).

فِيهِ مَسَائلٌ:

الأولى : النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ.

الثانية : الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَالْمُرَحَّصِ فِيهِ مَمَّا يُرِيْلُ^(١) الإِشْكَانَ.

(١) في بعض النسخ: (عما يزيل).

باب [٢٧]

ما جاء في التطير^(١)

وقول الله تعالى: «أَلَا إِنَّمَا طَيِّرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلِكُنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»

[الأعراف]

وقوله: «فَالْأُطَيِّرُكُمْ مَعَكُمْ إِنْ ذُكِّرْتُمْ فَبِلِ اتَّشَّرْتُ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ»

[يس].

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَذْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ». أَخْرَجَاهُ.

زاد مسلم: «وَلَا نَوَّةَ، وَلَا غُولَ».

ولَهُمَا : عن أنسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَذْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَيُعِجِّبُنِي الْفَأْلُ». قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

ولأبي داؤد بسنده صحيح : عن عقبة بن عامر ، قال : ذكرت الطيره عند رسول الله ﷺ ، فقال : «أحسنتها الفأل ، ولاتردد مسلما ، فإذا رأى أحدكم ما يذكره ، فلينقل : اللهم لا يأتني بالحسنات إلا أنت ، ولا يدفع السيئات إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بك ».

وله : من حديث ابن مسعود مرفوعا : «الطيره شرك ، الطيره شرك ، وما مِنَ إِلَّا^(٢) ، وَلِكُنَّ اللَّهُ يُذْهِبُهُ بِالْتَّوْكِلِ». رواه أبو داؤد ، والترمذى ، وصححه ، وجعل آخره من قول ابن مسعود .

(١) جاء في : «تحقيق التجرید» (٢٩٩/٢) : (ما جاء في التطير وغيره).

(٢) في الحديث إضمار ، والتقدير : وما مِن إِلَّا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك . وانظر الشرح .

وَلَا خَمْدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو : «مَنْ رَدَّتْهُ الطُّبِيرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ : «إِنَّمَا الطُّبِيرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَكَ» .
فِيهِ قَسَائِلُ :

الْأُولَى : الشَّنَبِيَّةُ عَلَى قَوْلِهِ : «أَلَا إِنَّمَا طَبِيرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ» [الأعراف: ١٣١] ، مَعَ قَوْلِهِ : «طَبِيرُكُمْ مَعَكُمْ» [يس: ١٩] .

الثَّانِيَةُ : نَفْيُ الْعَدُوِّيَّ .

الثَّالِثَةُ : نَفْيُ الطُّبِيرَةِ .

الرَّابِعَةُ : نَفْيُ الْهَامَةِ .

الخَامِسَةُ : نَفْيُ الصَّفَرِ .

السَّادِسَةُ : أَنَّ الْفَأْلَ لَنْ يَسَّرَ مِنْ ذَلِكَ بَلْ مُسْتَحْبٌ .

السَّابِعَةُ : تَقْسِيرُ الْفَأْلِ .

الثَّامِنَةُ : أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهِيَّتِهِ لَا يُضُرُّ بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالْتَّوْكِيلِ .

النَّاسِعَةُ : ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ .

العَاشرَةُ : التَّضْرِيقُ بِأَنَّ الطُّبِيرَةَ شِرْكٌ .

الْحَادِيَةُ عَشَرَةُ : تَقْسِيرُ الطُّبِيرَةِ الْمَذْمُومَةِ .

[٢٨] بَابُ

مَاجَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» : قَالَ فَتَادَةُ : (خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ التُّجُومَ لِثَلَاثَتِ زِينَةٍ لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذِلِكَ ؛ أَخْطَأً وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ). انتهى .
وَكَرِهَ فَتَادَةُ تَعْلُمَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرِخْصِ ابْنُ عَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَزْبٌ عَنْهُمَا .

وَرَخَّصَ فِي تَعْلُمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : مُذْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحْمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسُّخْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي : «صَحِيحِهِ» .

فِيهِ مَسَائلُ :

الْأُولَى : الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ التُّجُومِ .

الثَّانِيَةُ : الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ عَنْهُ ذِلِكَ .

الثَّالِثَةُ : ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعْلُمِ الْمَنَازِلِ .

الرَّابِعَةُ : الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَقَ بِشَيْءٍ مِنَ السُّخْرِ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ باطِلٌ .

[٢٩] بَابُ

مَاجَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاعِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «وَبَتَعْلُمُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ» (٤٧) [الواقعة : ٨٢] .

وَعَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتَرَكُونَهُنَّ : الْفَحْرُ بِالْأَخْسَابِ، وَالظَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ». وَقَالَ : «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَبَّعْ قَبْلَ مَوْتِهَا؛ تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَانٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَلَهُمَا : عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ . فَقَالَ : «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : «قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِقَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ» .

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ : «قَالَ بَعْضُهُمْ : لَقَدْ صَدَقَ نَوْءَ كَذَا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ هُنْدِهِ الْآيَاتِ : ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾ ٧٦ وَإِنَّهُ لَقَسْمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ٧٧ إِنَّهُ لَقَنْمَانٌ كَرِيمٌ ٧٨ فِي كِنَائِسٍ مَكْثُونٍ ٧٩ لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ٨٠ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٨١ أَفَهَنَّدَا الْحَدِيثَ أَنْتُمْ مُذْهَنُونَ ٨٢ وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ تَكَذِّبُونَ ٨٣﴾ [الواقعة] .

فِيهِ مَسَائلٌ :

الأولى : تَقْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ .

الثانية : ذِكْرُ الْأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ .

الثالثة : ذِكْرُ الْكُفَّرِ فِي بَعْضِهَا .

الرابعة : أَنَّ مِنَ الْكُفَّرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ .

الخامسة : قَوْلُهُ : «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»؛ بِسَبِيلٍ تُزُولُ النِّعْمَةِ .

السادسة : التَّقْطُنُ لِلإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

السابعة : التَّقْطُنُ لِلْكُفَّرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ .

الثامنة : التَّقْطُنُ لِقَوْلِهِ : «لَقَدْ صَدَقَ نُؤْءِ كَذَّا وَكَذَّا» .

النinthة : إِخْرَاجُ الْعَالَمِ لِلتَّعْلِيمِ لِلْمَسَأَةِ بِالاسْتِفْهَامِ عَنْهَا؛ لِقَوْلِهِ : «أَتَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» .

العاشرة : وَعِيدُ النَّاتِحةِ .

[٣٠] بَابٌ

قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَنْخُذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّهَا يُحِبُّونَهُمْ كَعُبَّتِ اللَّهِ»

[البرة : ١٦٥]

وَقَوْلُهُ : «قُلْ إِنْ كَانَ أَبَاكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ» إِلَى قَوْلِهِ : «أَحَبَّ إِيَّكُمْ مِنْ أَنَا، وَرَسُولِي، وَاللَّهُ لَا يَهِدِي الْقَوْمَ الْفَسِيقِينَ ﴿٢١﴾» [التوبه]

عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلِيِّهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا : عَنْهُ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوةَ الإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ

المَرْءَةُ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يَكْرَهَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

وفي رواية: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَوةً إِلَيْمَانٍ حَتَّى إِلَى آخِرِهِ».

وعن ابن عباس؛ قال: (من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله؛ فإما تمال ولآية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان - وإن كثرت صلاته وصومه - حتى يكون كذلك، وقد صار عاملاً مؤاخاة الناس على أمر الدنيا، ذلك لا يجده على أهله شيئاً) رواه ابن جرير.

وقال ابن عباس في قوله: «وَقَطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ» [البقرة: ٤٩] قال: «المودة».

فيه مسائل:

الأولى : تفسير آية البقرة.

الثانية : تفسير آية «براءة».

الثالثة : وجوب محبيته [عليه السلام] على النفس، والأهل، والمال.

الرابعة : أن نهي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام.

الخامسة : أن للإيمان حلاوة قد يجدها الإنسان وقد لا يجدها.

السادسة : أعمال القلب الأربع^(١) التي لا تمال ولآية الله إلية بها، ولا يجد أحد طعم الإيمان إلية بها.

السابعة : فهم الصحابي للواقع أن عاملا المؤاخاة على أمر الدنيا.

(١) كما في كل النسخ وال الصحيح: (ال الأربع).

الثامنة : تَفْسِيرُهُ : ﴿ وَنَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ [البقرة: ١٦٦].

النinthة : أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبًا شَدِيدًا .

العاشرة : الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَ الشَّمَانِيَّةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ .

الحادية عشرة : أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدًى تُساوِي مَحْبَبَتَهُ مَحْبَبَةَ اللَّهِ ؛ فَهُوَ الشَّرُكُ الأَكْبَرُ .

[٣١] بَابٌ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يَخْوِفُ أُولَئِكَمْ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

وَقَوْلُهُ : ﴿ إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسْكِنَةُ اللَّهِ مَنْ مَاءَمَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَمَا فِي الْزَّكَوَةِ وَلَا يَخْشَى إِلَّا اللَّهُ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهَمَّدِينَ ﴾ [آل عمران: ١٧٦].

[التوبه :].

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَمَنِ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ مَا مَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَيْسَ جَاهَ نَصْرٌ مِّنْ رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْ لَيَسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْمُلْمَكِينِ ﴾ وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا [العنكبوت: ١٠ - ١١].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا : « إِنَّ مِنْ ضُعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِي النَّاسَ بِسَخْطِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَخْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَذْمِمَهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصٌ حَرِيصٌ ، وَلَا يَرْدُهُ كَرَاهِيَّةٌ كَارِهٌ ».

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنِ التَّمَسَ رِضاَ اللَّهِ بِسَخْطِ النَّاسِ ؟ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ ، وَمَنِ التَّمَسَ رِضاَ

النَّاسُ بِسْخَطِ اللَّهِ؛ سَبَخَتِ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيفَةٍ».

فيه مسائل:

الأولى : تفسير آية آل عمران.

الثانية : تفسير آية (براءة).

الثالثة : تفسير آية العنكبوت.

الرابعة : أنَّ اليقينَ يضعفُ ويقوى.

الخامسة : علامه ضعفه، ومن ذلك هذه الثلاث.

السادسة : أنَّ إخلاصَ الخوفِ للهِ منَ الفرائضِ.

السابعة : ذِكْرُ ثوابِ مَنْ فعلَهُ.

الثامنة : ذِكْرُ عَقَابِ مَنْ تَرَكَهُ.

[٤٢] بَابُ

قول الله تعالى: «وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» ﴿٤٢﴾

[المائدة: ٤٢]

وقوله: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ» [الأنفال: ٢].

وقوله: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنْ أَتَبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» ﴿٦﴾ [الأنفال].

وقوله: «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ» [الطلاق: ٣].

وعن ابن عباس؛ قال: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ» ﴿١٧﴾ [آل عمران].

قال لها إبراهيم - عليه السلام - حين ألقى في النار، وقال لها محمد ﷺ حين قالوا

لَهُ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمِعُوا لَكُمْ فَأَخْشُوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيمَنًا» [آل عمران: ١٧٣]. رواهُ
البُخارِيُّ، والنسائِيُّ.
فيه مسائل:

الأولى : أَنَّ التَّوْكِيدَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الثانية : أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ.

الثالثة : تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ.

الرابعة : تَفْسِيرُ آيَةِ فِي آخرِهَا.

الخامسة : تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلاقِ.

السادسة : عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فِي
الشَّدَادِ.

[٣٢] باب

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : «أَفَأَمْتَنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمُنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ
الْخَيْرُونَ» [الأعراف: ٦٦].

وقوله : «وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا أَصْلَوْتَكَ» [الحجر: ٥٦].

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: «الشَّرْكُ بِاللهِ،
وَالْيَأسُ مِنْ رَفْحِ اللهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ».

وعَنِ ابْنِ مَسْنُودٍ، قَالَ: (أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ
اللهِ، وَالْقُنُوتُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَالْيَأسُ مِنْ رَفْحِ اللهِ). رواهُ عبدُ الرَّزَاقِ.

فيه مسائل:

الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ.

الثانية : تفسير آية الحجارة .

الثالثة : شدة الوعيد فيمن أمن مكر الله .

الرابعة : شدة الوعيد في القنوط .

[٣٤] باب

مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ الصِّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وقول الله تعالى : ﴿ وَمَن يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ فَلَيْهِمْ وَاللَّهُ يُكَلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ ﴾

التغابن] .

قال علامة : (هو الرجل تصييه المصيبة ، فيعلم أنها من عند الله ، فيرضي ويسسلم) .

وفي : « صحيح مسلم » عن أبي هريرة ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اثْتَانٌ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيَّتِ » .

ولهمَا : عن ابن مسعود مزفوعاً : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْحُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدُعَوَى الْجَاهِلِيَّةِ » .

وعن أنس ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِهِ الْخَيْرَ ، عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ ^(١) فِي الدُّنْيَا ، وَإِذَا أَرَادَ بَعْدِهِ الشَّرَّ ، أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ ، حَتَّى يُوَافَّى ^(٢) بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

وقال النبي ﷺ : « إِنَّ عَظَمَ الْجَرَاءَ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ ، وَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - إِذَا

(١) في بعض النسخ : (بالعقوبة) . والثبت موافق لمصادر الحديث .

(٢) كما في النسخ وهو موافق لرواية الترمذى (٢٣٩٦) وابن عدي (١١٩٢/٣) . وعند الطحاوى فى : « شرح مشكل الآثار » (٢٠٥٠) ، والحاكم (٤/٦٠٨) : (يُوقَنُ) . وعند البيهقي فى : « الأسماء والصفات » (٣١٦) ، والبغوي فى : « شرح السنة » (١٤٣٥) : (يُوافِهُ به) .

أَحَبَّ قَوْمًا؛ ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ؛ فَلَهُ الرُّضَا، وَمَنْ سَخِطَ؛ فَلَهُ السُّخْطُ». حَسَنَهُ التَّرْمِذِيُّ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ التَّعَابِينَ.

الثانية : أَنَّ هَذَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ.

الثالثة : الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ.

الرابعة : شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الْحُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى
الْجَاهِلِيَّةِ.

الخامسة : عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الْخَيْرِ.

السادسة : إِرَادَةُ اللَّهِ بِهِ الشَّرِّ.

السابعة : عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ.

الثامنة : تَحْرِيمُ السُّخْطِ.

النinthة : ثَوَابُ الرُّضَا بِالْبَلَاءِ.

[٢٥] بَابُ

مَاجَاءَ فِي الرِّيَاعِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِنْكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَّا هُمْ كُمْ إِلَهٌ وَحْدَهُ فَنَ كَانَ
يَرْجُوا لِهَمَّ رَبِّهِ، فَلَيَعْمَلْ عَمَلاً صَدِيقًا وَلَا يُشْرِكُ بِعِصَادَةٍ رَبِّهِ أَحَدًا » [الكهف].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَنَا أَغْنَى الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِّكِ،
مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي ؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «الشَّرُكُ الْحَقِيقِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيَصْلِي فَيَرِيْنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرٍ رَجُلٌ». رَوَاهُ أَخْمَدُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : تَقْسِيرُ آيةِ الْكَهْفِ .

الثانية : الْأَمْرُ الْعَظِيمُ فِي رَدِّ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللَّهِ .

الثالثة : ذِكْرُ السَّبَبِ الْمُوجِبِ لِذَلِكَ، وَهُوَ كَمَالُ الْغَنَىِ .

الرابعة : أَنَّ مِنَ الْأَسْبَابِ أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشُّرَكَاءِ .

الخامسة : خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ .

السادسة : أَنَّهُ فَسَرَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَرْءَ يُصَلِّي لِلَّهِ، لِكِنْ يُرِيُّهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ الرَّجُلِ إِلَيْهِ .

[٣٦] بَابٌ

مِنَ الشَّرِكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْقَهَا نُوقِّتُ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُنَّ فِيهَا لَا يُتَحَمُّلُونَ ﴿١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسُ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا أَنَّسَارٌ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَنَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾» [هود: ١٥، ١٦].

في : «الصحيح» عن أبي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«تَعْسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعْسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعْسَ عَبْدُ الْحَمِيمِيَّةِ، تَعْسَ عَبْدُ الْحَمِيلَةِ، إِنْ أَغْطِيَ؛ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُغْطِ؛ سَخِطَ، تَعْسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انتَقَشَ. طُوبَى لِعَبْدِ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرِسَهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ

رَأْسُهُ، مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ؛ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ؛ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ؛ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ؛ لَمْ يُشَفَعَ». فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى : الْإِرَادَةُ الْإِلَهَيَّةُ الَّتِي بَعْمَلَ الْآخِرَةَ.

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ.

الثَّالِثَةُ : تَسْمِيَةُ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ : عَبْدَ الدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمِ، وَالخَمِيسَةِ.

الرَّابِعَةُ : تَفْسِيرُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَّ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخَطَ.

الخَامِسَةُ : قَوْلُهُ : «تَعِسَّ وَانتَكَسَ».

السَّادِسَةُ : قَوْلُهُ : «وَإِذَا شِيكَ؛ فَلَا انتَقَشَ».

السَّابِعَةُ : الشَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمَوْصُوفِ بِتِلْكَ الصَّفَاتِ.

[٣٧] بَابٌ

مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ فِي تَخْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَخْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ؛ فَقَدْ أَتَخَذَهُمْ أَزْبَابًا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ : قَالَ أَبُوبَكْرٌ وَعُمَرُ؟).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : (عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتْهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفِيَّانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : «فَلَيَحْذَرُ الَّذِينَ يُخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ وَأَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾» [النور : ٦٣] ، أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشَّرُكُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الرَّيْنِ فِيهِ لَكَ).

وَعَنْ عَدِيَّ بْنِ حَاتَمٍ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ : «أَنْخَذُوا

أَخْبَارُهُمْ وَرُهْبَانُهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ[ۚ] الآية [التوبه: ۳۱]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسَنَا نَعْبُدُهُمْ. قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَنُحَرِّمُونَهُ، وَيُحَلُّونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ فَتُحَلِّلُونَهُ؟». فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّكَ عِبَادُهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالترمذِيُّ، وَحَسَنَهُ.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية الثور.

الثانية: تفسير آية **﴿بَرَآءَة﴾**.

الثالثة: التَّسْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدُوِّي.

الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر، وتمثيل أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ.

الخامسة: تغيير^(١) الأحوال إلى هذه الغاية، حتى صار عند الأكابر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال، وتسمى الولاية، وعبادة الأخبار هي العلم والفقه، ثم تغيرت الأحوال إلى أن عبد من دون الله من ليس من الصالحين، وعبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين.

[٣٨] باب

قول الله تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ أَمْنُوا بِمَا أُنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّغْوَتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُهُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صَدًّوْدًا ﴿٢﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُّصِيبَةً بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَعْلَمُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَنَنَا

(١) في إحدى النسخ: (تحول الأحوال).

وَتَوَفَّيْنَا ﴿٧﴾ [النساء] ^(١)

وقوله: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ» ^{﴿٨﴾}

[البقرة: ١١]

وقوله: «وَلَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَرْفًا وَطَمْعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُخْسِنِينَ» ^{﴿٩﴾} [الأعراف].

وقوله: «أَفَمَحْكُمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِّقَوْمٍ يُوَقْنَوْنَ» ^{﴿١٠﴾}

[المائدة].

عن عبد الله بن عمرو، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَهَّثَ بِهِ». قَالَ النَّوْوَيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَّنَا فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ»، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وقال الشعبي: (كانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةً، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ - لِأَنَّهُ ^(٣) عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ - وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَّلَتْ: «أَلمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ» الآية [النساء: ٦٠]).

وقيل: «نَزَّلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى الشَّيْءِ ^{بِعَلِيهِ}»

(١) شرح الإمام سليمان هذه الآيات وما بعدها إلى آية: (٦٩) على أنها من كلام المصنف، انظر: «تيسير العزيز الحميد» (ص ٥٥٤-٥٦٥).

(٢) في: «التيسير» (ص ٥٦٦-٥٦٧) قدّمت هذه الآية على التي قبلها.

(٣) (لأنه): لم ترد في بعض النسخ وهي مثبتة عند ابن جرير في «جامع البيان» عند تفسير الآية المذكورة.

وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكَذَّلَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ».

فيه مسائل:

الأولى : تفسير آية النساء ، وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت .

الثانية : تفسير آية البقرة : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ »

[البقرة: ١١]

الثالثة : تفسير آية الأعراف : « وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا »

[الأعراف: ٥٦]

الرابعة : تفسير « أَفَحَمَّكُمُ الْجَنِّيَّةُ يَتَعَوَّنُ » [المائدة: ٥٠].

الخامسة : مَا قَالَهُ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ تِزْوِيلِ الآيَةِ الْأُولَى .

السادسة : تفسير الإيمان الصادق ، والكاذب .

السابعة : قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ الْمُنَافِقِ .

الثامنة : كَوْنُ الْإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاءً تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ

الرَّسُولُ ﷺ .

باب [٣٩]

من جَهَدَ شَيْنَا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: « وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّ الْأَنْبَاءِ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ

تَوَكِّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ ». [الرعد: ٣٧]

وَفِي «صَحِيفَةِ الْبُخَارِيِّ»: قَالَ عَلِيًّا: (حَدَّثُنَا النَّاسُ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟).

وَرَوَى عَنْ دُرْرَةِ الرَّزَاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: (أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا اتَّفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّفَاتِ اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هُؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رَفَةَ عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِ؟) انتهى.

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرِئَشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ؛ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ» [الرعد: ٣٠].
فِيهِ قَسَائِلُ:

الأولى: عَدَمُ الْإِيمَانِ بِجَنْدِشِيٍّ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ.

الثانية: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّاعِدِ.

الثالثة: تَرْكُ التَّحْدِيدِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ.

الرابعة: ذِكْرُ الْعُلَةِ: أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَلَوْلَمْ يَعْمَدِ الْمُنْكِرُ.

الخامسة: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنِ اسْتَنَكَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ.

[٤٠] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ شَرِيكُرُونَهَا وَأَنْتَ رَبُّهُمْ الْكَافِرُونَ» [النحل].

قَالَ مُجَاهِدًا مَا مَعْنَاهُ: (هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِيٌّ، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي).

وَقَالَ عَوْنَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ: (يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ؛ لَمْ يَكُنْ كَذَا).

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : (يَقُولُونَ : هَذَا إِشْفَاعَةُ الْهَبَّةِ) .
 وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ^(١) بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ : «أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى -
 قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ . . . » الْحَدِيثُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ : (وَهَذَا كَثِيرٌ
 فِي «الْكِتَابِ» وَ«السُّنْنَةِ» ، يَذُمُ سُبْحَانَهُ مِنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ .
 قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : (هُوَ كَقُولُهُمْ : كَانَ الرِّيحُ طَيِّبَةً ، وَالْمَلَاحُ حَادِقًا . . .
 وَنَخُوذُ لِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ) .

فِيهِ قَسَائِلُ :

- الأولى : تَفْسِيرُ مَغْرِفَةِ النُّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا .
- الثانية : مَغْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ .
- الثالثة : تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ : إِنْكَارُ النُّعْمَةِ .
- الرابعة : اجْتِمَاعُ الضَّدَّيْنِ فِي الْقُلْبِ .

[٤١] بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «فَلَا يَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْثُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾

[البقرة]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ : (الْأَنْدَادُ هُوَ الشَّرْكُ ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمَلِ عَلَى
 صَفَّاهِ سَوْدَاءِ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ : وَاللَّهِ ، وَحَيَاتِكَ يَا فَلَانُ ،
 وَحَيَاتِي ، وَتَقُولُ : لَوْلَا كُلْيَّةُ هَذَا ؛ لَا تَنَا الْأَصْوَصُ ، وَلَوْلَا الْبَطْ في الدَّارِ ؛
 لَا تَنِي الْأَصْوَصُ ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ :

(١) هو: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَاتًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ).

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : (لَانَّ أَخْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَخْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا) .

وَعَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَفُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسْنَدٍ صَحِيحٍ . وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّخَعِيِّ : (أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ^(١) : أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيُحَجِّرُ أَنْ يَقُولَ : بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ) . قَالَ : (وَيَقُولُ : لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا : لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ) .

فِيهِ مَسَائلٌ :

الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ فِي الْأَنْذَادِ .

الثانية : أَنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - يَفْسَرُونَ الْآيَةَ التَّازِلَةَ فِي الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ أَنَّهَا^(٢) تَعْمَلُ الْأَضْعَرَ .

الثالثة : أَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ .

الرابعة : أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْيَمِينِ الْغَمُوسِ .

الخامسة : الْفَرْقُ بَيْنَ (الْوَاوِ) وَ(ثُمَّ) فِي الْلَّفْظِ .

(١) قوله : (أَنْ يَقُولُ الرَّجُلُ)؛ غَيْر موجوَدة في بعض النسخ، وهي مثبتة في : «مصنف عبد الرزاق» (١٩٨١)، و«الصمت» لابن أبي الدنيا (٣٤٧) .

(٢) في إحدى النسخ : (بأنها) .

[٤٢] بَابُ

مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَّفَ بِاللَّهِ؛ فَلَيُضْدُقُ، وَمَنْ حَلَّفَ لَهُ بِاللَّهِ؛ فَلَيُزْرَضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ؛ فَلَيُنَسِّمَ مِنَ اللَّهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسْنَدِ حَسَنٍ.

فِيهِ قَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ بِالآباءِ.

الثَّانِيَةُ: الْأَمْرُ لِلْمَخْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى.

الثَّالِثَةُ: وَعِيدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ.

[٤٣] بَابُ

قُولٌ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئَتْ

عَنْ قُبَيْلَةَ: (أَنَّ يَهُودِيًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئَتْ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةُ. فَأَمْرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلُفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئَتْ). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَلَهُ أَيْضًا: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئَتْ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي اللَّهُ نِدًّا؟! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ».

وَلِابْنِ مَاجَةَ: عَنِ الطَّقْفَيلِ أَخِي عَاشَةَ لِأَمْهَا، قَالَ: رَأَيْتُ كَائِنَيْ أَتَيْتُ عَلَى تَقْرِيرٍ مِنَ الْيَهُودِ، قَلَّتْ: إِنَّكُمْ لَا تُنْهِمُ الْقَوْمَ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ.

قالوا: وأئتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. ثم مرت
ينفر من النصارى، فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن
الله. قالوا: وأئتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد.
فلما أصبحت، أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي ﷺ، فأخبرته، قال:
«هل أخبرت بها أحدا؟». قلت: نعم. قال: فحمد الله، وأنت عليه، ثم
قال: «أما بعد؛ فإن طفينا رأي رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم
كلمة كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها؛ فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء
محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده».

فيه مسائل:

الأولى: معرفة اليهود بالشريك الأصغر.

الثانية: فهم الإنسان إذا كان له هوى.

الثالثة: قوله ﷺ: «أجعلتني الله نذراً!»؛ فكيف يمن قال: «يا أكرم
الخلق^(١) مالي من الوديه سواك...»، والبيتين بعده.

الرابعة: أن هذا ليس من الشريك الأكبر؛ لقوله: «يمنعني كذا وكذا».

الخامسة: أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي.

السادسة: أنها قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام.

(١) قوله: (يا أكرم الخلق)؛ لم ترد في بعض النسخ.

[٤٤] بَابُ

مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ أَذَى اللَّهَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَقَاتُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَانَنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يَهْلِكُهَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنَّهُمْ إِلَّا يَظْنُونَ ١١ » [الجاثية].

وَفِي « الصَّحِيحِ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ؛ أَفْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ». وَفِي رِوَايَةٍ : « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ ».

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ .

الثَّانِيَةُ : تَسْمِيَتُهُ أَذَى اللَّهِ (١) .

الثَّالِثَةُ : التَّأْمُلُ فِي قَوْلِهِ : « فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ » .

الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابِقًا، وَلَوْلَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ .

[٤٥] بَابُ

الْتَّسْمِيَّ بِقَاضِي الْقُضَايَا وَنَخْوِهِ

فِي « الصَّحِيحِ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَخْنَعَ اسْمِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلَاكِ، لَامَالِكٌ إِلَّا اللَّهُ ». قَالَ سُفِّيَانُ : (مِثْلُ شَاهَانَ شَاهَةِ).

وَفِي رِوَايَةٍ : « أَعْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَخْبِطُهُ » .

(١) فِي نسخة : (تسميته : آذى الله) .

قوله: «أَخْنَعُ»؛ يعني: أَوْضَعَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّهْيُّ عَنِ الشَّسْمِيِّ بِـ«مَلِكِ الْأَمْلَاكِ».

الثانية: أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ؛ كَمَا قَالَ سُفِّيَانُ.

الثالثة: التَّقْطُنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَخْوِهِ، مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ.

الرابعة: التَّقْطُنُ أَنَّ هَذَا الْأَجْلِ^(١) اللَّهُ تَعَالَى سُبْحَانَهُ.

[٤٦] بَابُ

اخْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَغْيِيرُ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْنَى أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ». فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ؛ أَتَوْتِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضَيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟». قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟». قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ، وَغَيْرُهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: اخْتِرَامُ صِفَاتِ اللَّهِ وَأَسْمَاءِ اللَّهِ وَلَوْلَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ^(٢).

الثانية: تَغْيِيرُ الْإِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ.

الثالثة: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.

(١) في نسخة: (الإجلال لله)؛ وفي أخرى: (أن هذا الإجلال لله).

(٢) في إحدى النسخ: (احترام أسماء الله، وصفاته، ولو كلاماً لم يقصد معناه).

[٤٧] باب

مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ أَوِ الْقُرْآنِ أَوِ الرَّسُولِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : « وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَحُوشُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَيَالَهُ وَأَيَّنَهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ » [التوبه].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ ، دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ : (أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزَوةِ تَبُوكَ : مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هُؤُلَاءِ ؛ أَرْغَبَ بُطُونَنَا ، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنَنَا ، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ الْلَّقَاءِ - يَعْنِي : رَسُولُ اللهِ وَأَصْحَابُهُ الْقُرَاءَ - . فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ ؛ لَا خَيْرٌ لِرَسُولِ اللهِ ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ وَلَمْ يُخْبِرْهُ ، فَوَجَدَ « الْقُرْآنَ » قَدْ سَبَقَهُ ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا كُنَّا نَحُوشُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ) . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : (كَانَ أَنْظُرُ إِلَيْنِهِ مُتَعَلِّقاً بِسَعْةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّمَا كُنَّا نَحُوشُ وَنَلْعَبُ . فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ : « أَيَّهُ وَمَا يَنْهَا وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ لَا تَعْتَذِرُوا فَذَلِكَ كُفُورٌ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ » [التوبه : ٦٥، ٦٦] ؛ مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ).

فِيهِ مَسَائلٌ :

الأولى : وَهِيَ الْعَظِيمَةُ ؛ أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا ، فَإِنَّهُ كُفُورٌ^(١) .

الثانية : أَنَّ هَذَا تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ .

(١) في بعض النسخ : (كافر).

الثالثة : الفَرْقُ بَيْنَ التَّمِيمَةِ، وَبَيْنَ التَّصِيقَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ.

الرابعة : الفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ الَّذِي يُحِبِّهُ اللَّهُ، وَبَيْنَ الْغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ.

الخامسة : أَنَّ مِنَ الْأَعْتِذَارِ مَا لَا يُبَغِّي أَنْ يُفْلِي.

[٤٨] بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : « وَلَئِنْ أَذْفَنَهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّةٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا إِلَيْيَّ وَمَا أَظْنُنَّ السَّاعَةَ قَابِلَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَيْقٍ إِنَّ لِي عِنْدَمُ لَهُ حُسْنٌ فَلَنْتَيْنَ إِلَذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنْذِيقَهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ » [فصلت].

قَالَ مُجَاهِدٌ : (هَذَا بِعَمَلي ، وَأَنَا مَخْفُوقٌ بِهِ) .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (يُرِيدُ : مِنْ عِنْدِي) .

وَقَوْلُهُ : « قَالَ إِنَّمَا أُوتِينَتُ عَلَيْهِ عِنْدِي » [القصص : ٧٨].

قَالَ قَتَادَةُ : (عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَابِسِ) .

وَقَالَ آخَرُونَ : (عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ) .

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ : (أُوتِيَتِهِ عَلَى شَرِيفٍ) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ ثَلَاثَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَغْمَى ، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْثَلِيهِمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الْأَبْرَصَ ، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْنُ حَسَنٍ ، وَجِلْدُ حَسَنٍ ، وَيَذْهَبُ عَنِ الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ) .

قَالَ : فَمَسَحَهُ ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذْرُهُ ، فَأَغْطَيَ لَوْنَ حَسَنًا ، وَجِلْدًا حَسَنًا.

قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْإِبْلُ أَوِ الْبَقَرُ (شَكٌ إِسْحَاقٌ) (١) .

(١) هو راوي الحديث: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلمة، وقد وقع التصريح باسمه في روایة =

فأُغطِيَ نَاقَةً عُشْرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.
 قَالَ: فَأَتَى الْأَفْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرَ حَسْنٌ،
 وَيَدْهُبُ عَنِ الَّذِي قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ. فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُغطِيَ
 شَعْرًا حَسَنًا. فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ أَوُ الْأَبْلِيلُ. فَأُغطِيَ
 بَقَرَةً حَامِلًا؛ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَأَتَى الْأَغْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ
 بَصَرِي، فَأَبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. فَمَسَحَهُ، فَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ
 أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأُغطِيَ شَاءَ وَالْدَّا.
 فَأَتَيْتُ هَذَا وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهِذَا وَادِي مِنَ الْأَبْلِيلِ، وَلِهِذَا وَادِي مِنَ الْبَقَرِ،
 وَلِهِذَا وَادِي مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيَّتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدْ
 انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا يَلَغُ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ يَكُونُ أَسْأَلُكَ
 بِالَّذِي أَغْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْحِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي
 سَفَرِي. فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَاتِنِي أَغْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ
 يَقْدِرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَغْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرَثْتُ هَذَا
 الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَادِيًّا؛ فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الْأَفْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهِذَا، وَرَدَ عَلَيْهِ مِثْلَ
 مَارَدَ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَادِيًّا؛ فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قالَ: وَأَنِي الْأَغْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِنٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِي الْحِجَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا يَلْأَغُ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَغْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ؛ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخْدَثْتُهُ لَهُ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَا لَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخَطَ عَلَى صَاحِبِيكَ». أَخْرَجَاهُ.

فِيهِ مَسَائلٌ:

الأولى : تَفْسِيرُ الْآيَةِ .

الثانية : مَا مَعْنَى : «لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي» [فصلت : ٥٠]

الثالثة : مَا مَعْنَى : «إِنَّمَا أُوتِشَرُ عَلَى عِلْمٍ عَنِي» [القصص : ٧٨] .

الرابعة : مَا فِي هَذِهِ الْفِتْحَةِ الْعَجِيَّةِ مِنَ الْعِبَرِ الْعَظِيمَةِ .

[٤٩] بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «فَلَمَّا أَتَنَاهُمَا صَلِحَّا جَعَلَاهُمْ شُرَكَاءَ فِيمَا أَتَنَاهُمَا فَتَعَلَّمَ اللَّهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ» [الأعراف] .

قَالَ ابْنُ حَزِيمٍ^(١): (اتَّقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبِّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَعَبْدٍ عَمْرِي، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ... وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاسِماً عَبْدَ الْمُطَلِّبِ).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ^(٢) قَالَ: (لَمَّا تَغْشَاهَا آدُمْ؛ جَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِنْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ،

(١) فِي: «مَرَاتِبُ الْإِجْمَاعِ» (ص ١٥٤).

(٢) أي: في معنى الآية المترجم لها؛ وهي: «فَلَمَّا أَتَنَاهُمَا صَلِحَّا» الآية.

لَتُطِيعُنِي^(١) أَوْ لَا جَعَلْنَاهُ قَرْنَيْ أَيْلِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ، فَيَسْقُهُ، وَلَا فَعَلَنَّ، وَلَا فَعَلَنَّ؛ يُخْوِقُهُمَا، سَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَيْتَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَيْتَا أَنْ يُطِيعَاهُ فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَذْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: «جَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا مَاتَهُمَا» [الأعراف: ١٩٠]. رواه ابن أبي حاتم.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ : عَنْ فَتَادَةَ، قَالَ: (شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ). وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ : عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: «لَئِنْ مَا أَتَيْنَا كَثِيلًا» [الأعراف: ١٨٩]؛ قَالَ: (أشْفَقًا لَا يَكُونُ إِنْسَانًا).

وَذُكِرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ، وَسَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمَا.

فِيهِ تَسْأِيلٌ:

الْأُولَى : تَخْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الثَّانِيَةُ : تَقْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّالِثَةُ : أَنَّ هَذَا الشُّرُكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدْ حَقِيقَتُهَا.

الرَّابِعَةُ : أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ الْبِنْتَ السُّوِيَّةَ مِنَ النَّعْمِ.

الخَامِسَةُ : ذِكْرُ السَّلْفِ الْفَرْقَ بَيْنَ الشُّرُكَ فِي الطَّاعَةِ وَالشُّرُكَ فِي الْعِبَادَةِ.

[٥٠] بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «وَلَلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْمُسَمَّى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ» [الأعراف: ١٨٠].

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : «يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ».

(١) في بعض النسخ: (لتُطِيعُنِي).

[الأعراف: ١٨٠]: (يُشْرِكُونَ).

وَعَنْهُ: (سَمَّوْا الْلَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُرَى مِنَ الْعَزِيزِ).

وَعَنِ الْأَعْمَشِ: (يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : إثبات الأسماء.

الثانية : كونها حسنة.

الثالثة : الأمر بدعائه بها.

الرابعة : ترك من عارض من الجاهلين الملحدين.

الخامسة : تفسير الالحاد فيها.

السادسة : وعيده من الحد.

[٥١] بَابٌ

لَا يَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

في «الصحيح» عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ الرَّبِيعَ^{رَبِيعَ} في الصلاة؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانِ. فقال النبي ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : تفسير السلام.

الثانية : أنه تحية.

الثالثة : أنها لا تصلح لله.

الرابعة : العِلَّةُ فِي ذَلِكَ .

الخامسة : تَغْلِيمُهُمُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي تَصْلُحُ لَهُ .
[٥٢] بَابٌ

قَوْلٍ : اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «لَا يَقُولُ^(١) أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ . لِيَعْزِزِي
الْمَسْأَلَةَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ» .

وَلِمُسْلِمٍ : «وَلِيَعْظِمِ الرَّغْبَةَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظِمُ شَيْءٌ إِلَّا أُعْطَاهُ» .
فِيهِ مَسَائِلٌ :

الأولى : التَّهْيُّ عنِ الْاسْتِشْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ .

الثانية : بَيَانُ الْعِلَّةِ فِي ذَلِكَ .

الثالثة : قَوْلُهُ : لِيَعْزِزِي الْمَسْأَلَةَ .

الرابعة : إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ .

الخامسة : التَّغْلِيلُ لِهَذَا الْأَمْرِ .

[٥٣] بَابٌ

لَا يَقُولُ^(٢) ! عَبْدِي وَأَمْتَي

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ :
أَطْعِمُ رَبِّكَ، وَصَنَعْتُ لَهُ مِنْ خَلْقِي، وَلِيَقُولُ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ .

(١) في بعض النسخ: (لا يقولون). وكلها ماردا في: «صحيف البخاري» (٥٩٨٠)، و«صحيف مسلم» (٢٦٧٩).

(٢) في بعض النسخ: (لا يقل).

وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتَيْ . وَلَيَقُولُ: فَتَايْ وَفَتَاتِي وَغَلَامِي» .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : النَّهَيُ عَنْ قَوْلٍ: عَبْدِي وَأَمْتَيْ .

الثانية : لَا يَقُولُ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ: رَبِّي ، وَلَا يَقُولُ لَهُ: أَطْعُمُ رَبَّكَ .

الثالثة : تَعْلِيمُ الْأَوَّلِ قَوْلٌ: فَتَايْ ، وَفَتَاتِي ، وَغَلَامِي .

الرابعة : تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلٌ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ .

الخامسة : التَّنْبِيَهُ لِلْمُرَادِ، وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ، حَتَّىٰ فِي الْأَفْصَاطِ .

[٥٤] بَابٌ

لَا يَرْدُدُ مِنْ سَأَلَ بِاللهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ؛ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ؛ فَأَعْيَنُهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ؛ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا؛ فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَحِدُوا مَا ثَكَافُؤُنَّهُ؛ فَادْعُوا اللَّهَ حَتَّىٰ تُرَوَّزَا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدُ، وَالْتَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : إِعَادَةُ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ .

الثانية : إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللهِ .

الثالثة : إِجَابَةُ الدَّاعِيَةِ .

الرابعة : الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّيْنِيَّةِ .

الخامسة : أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَيْهِ .

السادسة : قَوْلُهُ: «حَتَّىٰ تَرَوَّزَا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» .

[٥٥] بَابُ

لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ». رَوَاهُ
أَبُو دَاؤْدَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّهْيُّي عَنْ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَايَةُ الْمَطَالِبِ.

الثَّانِيَةُ: إِثْبَاتُ صِفَةِ الْوَجْهِ.

[٥٦] بَابُ

مَاجَاءَ فِي الدِّلْوَهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَذَهْنَا»

[آل عمران: ١٥٤]

وَقَوْلُهُ: «أَلَّذِينَ قَالُوا لِيَخْوِنُنِي وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتُلُوا» [آل عمران: ١٦٨].
فِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ حِرْصَنَ عَلَى مَا
يَنْقُضُكَ، وَاشتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْنَ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقْلُ لَوْ أَنِّي
فَعَلْتُ؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا^(١)، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ (لَوْ)
تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ.

(١) هذا نحو روایة مسلم (٢٦٦٤)، وفي «تحقيق التجرید» (٤٩٨/٢): (ولو أني فعلت كذا وكذا، ولكن قل...). وهو موافق لرواية «ابن ماجه» (٧٩)، والنمساني في: «عمل اليوم والليلة» (٦٢٥)، وغيرهما. وفي بعض النسخ: (ولو أني فعلت كذا؛ لكان كذا).

الثانية : النهيُ الصريحُ عن قولِ : (لو) ؛ إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ .

الثالثة : تَعْلِيلُ الْمَسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ .

الرابعة : الإِرْشادُ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ .

الخامسة : الْأَمْرُ بِالْحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ مَعَ اسْتِعْانَةِ بِاللهِ .

السادسة : النهيُ عنِ ضِدِّ ذَلِكَ وَهُوَ الْعَجْزُ .

[٥٧] بَابُ

النَّهْيُ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ^(١)

عَنْ أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْبُوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكُرَّهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أَمْرَتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أَمْرَتُ بِهِ». صَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُّ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : النهيُ عنِ سَبِّ الرِّيحِ .

الثانية : الإِرْشادُ إِلَى الْكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ .

الثالثة : الإِرْشادُ إِلَى أَنْهَا مَأْمُورَةً .

الرابعة : أَنْهَا قَدْ تُؤْمِرُ بِخَيْرٍ، وَقَدْ تُؤْمِرُ بِشَرٍ .

[٥٨] بَابُ

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : «يَظْلَمُونَ يَأْلَمُونَ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَهْلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ أَمْرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ مَنْ يَخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يَبْدُونَ لَكُمْ يَقُولُونَ لَوْ

(١) في : «تحقيق التجريد» (٤٩٩ / ٢) : (باب : لا تسبو الرِّيح) . والمثبت موافق لجميع النسخ .

كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلَنَا هُنَّا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي يُؤْتِكُمْ لَبَرَّ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمْ
الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلَيَتَعْلَمَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلَيُعْلَمَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ
عَلَيْهِ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٦﴾ إِنَّ [آل عمران].

وقوله: «الظَّانِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوءِ» [الفتح: ٦].
قال ابن القييم^(١) في الآية الأولى: (فسرَ هذا الظنُّ بآنه - سُبحانه - لا ينصرُ
رسُولَهُ، وأنَّ أمرَهُ سيضمَحُلُّ. وفسرَ بآنَ ما أصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وِحْكَمَتِهِ.
ففسرَ بإنتكَارِ الحِكْمَةِ، وإنتكَارِ القدرةِ، وإنكارِ أنْ يَمْسِيَ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ، وأنَّ
يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وهذا هوَ ظَنُّ السَّوءِ الَّذِي ظَنَّ^(٢) المُنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ
في سُورَةِ الفَتْحِ .
وإنما كانَ هذا ظَنُّ السَّوءِ؛ لأنَّهُ ظَنٌّ غَيْرِ مَا يَليقُ بِهِ - سُبحانه - وَمَا يَليقُ
بِحِكْمَتِهِ، وَحَمْدِهِ، وَعِدَّهِ الصَّادِقِ .

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ
أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدْرُهُ لِحِكْمَةِ بِالْغَيْةِ
يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنْ ذَلِكَ لِمَشِيَّةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فـ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا
فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص].

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يُظْهُونَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ،
وَلَا يَسْلِمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوْجِبِ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.
فَلَيَعْتَنِي الْلَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلَيُسْتَبِّنَ إِلَى اللَّهِ، وَلَيَسْتَغْفِرَهُ مِنْ ظَنِّهِ

(١) في: «زاد المعاد» (٣/٢٠٥-٢١١) والتقليل باختصار.

(٢) في بعض النسخ: (ظنه). والمثبت موافق لما في «الزاد» (٣/٢٠٥).

بِرَبِّهِ طَنَ السَّوْءَ.

وَلَوْ فَتَشْتَ مَنْ فَتَشَتَ ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعْثَا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً لَهُ ، وَأَنَّهُ كَانَ
يُبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا ؛ فَمُسْتَقْلٌ وَمُسْتَكْثِرٌ ، وَفَتَشْ نَفْسَكَ ؛ هَلْ أَنْتَ
سَالِمٌ^(١) .

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ إِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيَا^(٢) . هـ .
فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عَمْرَانَ .

الثَّانِيَةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْفَتْحِ .

الثَّالِثَةُ : الْإِخْبَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لَا تُخْصَرُ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ لَا يَسْلِمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ وَالصَّفَاتِ ، وَعَرَفَ
نَفْسَهُ .

[٥٩] بَابٌ

هَاجَاءُ فِي مُنْكِرِي الْقَدْرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : (وَالَّذِي تَفْسِيرُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحْدِي
ذَهَبَا ، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ مَا قَبْلَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ
بِقَوْلِ الشَّيْءِ بِكَلِمَةِ : «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ ، وَشُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرٍ وَشَرٍّ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّهُ قَالَ لَانِيَهُ : يَا بَنِي ! إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَغْمَ الإِيمَانِ

(١) بعد هذا وقبل البيت جاء في : «تحقيق التجريد» (٢/٥٠٧) : (قال الشاعر). وهي غير موجودة في : «زاد المعاد»، ولا باقي النسخ.

(٢) إلى هنا انتهى كلام شيخ الإسلام ابن القيم .

حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِنَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلْمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. فَقَالَ: رَبْ! وَمَاذَا أَكْتُبْ؟ قَالَ اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» يَا بُنْيَي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ فَلَيْسَ مَنِي». وَفِي رِوَايَةِ الْأَخْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلْمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَفِي رِوَايَةِ لَابْنِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِهِ؛ أَخْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ».

وَفِي «الْمُسْنَدِ» وَ«السُّنْنَ» عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ؛ قَالَ: «أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبَ، فَقُتْلُتُ؛ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ؛ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ، لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي». فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحْدِي ذَهَبًا؛ مَا قِيلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِنَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِثْلَ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ لَكُنْتَ مِنَ أَهْلِ النَّارِ». قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَحُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الْحَاكمُ فِي «صَحِيحِهِ».

فِيهِ مَسَائلٌ:

الْأُولَى: بَيَانُ فَرْضِ الإِيمَانِ بِالْقَدْرِ^(١).

الثَّانِيَةُ: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الإِيمَانِ بِهِ^(٢).

(١) فِي نَسْخَةٍ: (بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الإِيمَانِ بِالْقَدْرِ).

(٢) فِي نَسْخَةٍ: (بَيَانُ فَرْضِ الإِيمَانِ).

- الثالثة : إِجْبَاطُ عَمَلٍ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ .
- الرابعة : الْإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا أَيْجَدَ طَغْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنْ بِهِ .
- الخامسة : ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ .
- السادسة : أَنَّهُ جَرَى بِالْمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ .
- السابعة : بَرَاءَتُهُ مُبَلِّغٌ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ .
- الثامنة : عَادَةُ السَّلْفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبُهَةِ سُؤَالُ الْعُلَمَاءِ .
- التاسعة : أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ شُبُهَتَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَسَبُوا الْكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مُبَلِّغٌ فَقَطْ .

[٦٠] بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْمُصَوَّرِينَ

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مُبَلِّغٌ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ بِعِلْمٍ كَخَلْقِي؛ فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لَيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لَيَخْلُقُوا شَعِيرَةً». أَخْرَجَاهُ .
- وَلَهُمَا: عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُبَلِّغٌ قَالَ: «أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ». .
- وَلَهُمَا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ مُبَلِّغٌ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوَّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ كُلُّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ». .
- وَلَهُمَا: عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا؛ كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيَسَ بِنَافِخٍ».

وَلِمُسْلِمٍ : عَنْ أَبِي الْهَيَاجِ ، قَالَ : قَالَ لِي عَلَيْهِ : (أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعْثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا ، وَلَا قَبَرًا مُشْرِفًا ، إِلَّا سَوَّيْتَهُ) .

فيه قسائم :

الأولى : التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمُصَوَّرِينَ .

الثانية : التَّنْبِيَةُ عَلَى الْعِلَّةِ ، وَهُوَ^(١) تَرْكُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ ؛ لِقَوْلِهِ : (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَحْلُقُ كَحْلُقِي) .

الثالثة : التَّنْبِيَةُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ : «فَإِنْ خَلَقُوا ذَرَّةً أَوْ حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً» .

الرابعة : التَّضْرِيقُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا .

الخامسة : أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بَعْدِ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذِّبُ بِهَا الْمُصَوَّرَ فِي جَهَنَّمَ .

السادسة : أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ .

السابعة : الْأَمْرُ بِطَمَسِهَا إِذَا وَجَدَتْ .

[٦١] بَابُ

مَاجَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلِيفِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «وَأَخْفَقُوكُمْ أَيْمَنَكُمْ» [المائدة: ٨٩] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْحَلِيفُ مَنْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلنَّكْسَبِ» . أَخْرَجَاهُ .

وَعَنْ سَلْمَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ، وَلَا

(١) كذا في كل النسخ، ولعل الأقرب: (وهي).

يُزَكِّيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشَيْنِطٌ زَانِ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ بَضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا يَمْبَنِيهُ، وَلَا يَبْيَغُ إِلَّا يَمْمِنِيهُ». رَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عِمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنَيِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (قَالَ عِمَرَانَ): فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنَيِ مَرْتَيْنَ أَوْ ثَلَاثَةِ؟) ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا^(١) يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ، وَيَخْوُنُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ، وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُوقِنُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَّ». .

وَفِيهِ : عَنْ أَبْنَىٰ مَسْعُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَىٰ ، ثُمَّ الَّذِينَ

(١) قوله : (قوماً) كذا بالنصب على أنها اسم (إن)، وهذا لا إشكال فيه، وعليه أكثر روایات البخاري . ولكن الإشكال فيما ورد في بعض الروایات : «ثم إن بعدكم قوم كذا بالرفع . فكيف يكون اسم «إن» مرفوعاً؟ وقد خرّج العلماء هذا الرفع على ثلاثة أوجه .

١- إن (قوم) كُتِبَتْ على لغة ربيعة (اللغة الريعية)، وهم لا يقفون على المنصب بالألف، فنكتِبُ من (قوماً) إلى (قوم)، وهو تخيّر ضعيف؛ لأنَّهم يقفون في المنظمة، لا الكتابة.

٢- إن (أ) الحقائق، (أ) المعرفة، (أ) الثقة إنما لها صفات، (أ) الشأن، (أ) (أ)

لأرجح إن شاء الله.

٣- إن (إن) هنا بمعنى نعم؛ فيكون المعنى : (ثم نعم بعدكم قوم).

وما ذكرت هذا الكلام إلا لأنني وجدت بعض نسخ «كتاب التوحيد» جاءت برفع (قوم) فأحجبت أن أبين أن «قوماً» بالرفع إن كانت في نسخة الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمة الله - فلها وجه في اللغة ثم إنها وردت في بعض روایات الصحيح .

- انظر : «فتح الباري» (٥/٣٠٧)، و«شرح كتاب التوحيد» لابن عثيمين (١٠٥٣/١٠) [مجمع الفتاوى] .

يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَحْيِي ثُمَّ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةً أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينَهُ شَهَادَةً».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: (كَانُوا يَضْرِبُونَا عَلَى الشَّهَادَةِ، وَالْعَهْدِ، وَتَخْنُ صِغَارًا).
فِيهِ مَسَائلٌ:

الأولى : الوَاصِيَةُ بِحَفْظِ الْأَيْمَانِ.

الثانية : الإِخْبَارُ بِأَنَّ الْحَلْفَ مَنْفَعَةٌ لِلْسُّلْطَةِ، مَفْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ.

الثالثة : الْوَاعِدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لَا يَبِعُ إِلَيْهِ يَمِينَهُ، وَلَا يَشْتَرِي إِلَيْهِ يَمِينَهُ.

الرابعة : الشَّنِيءُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَغْظُمُ مَعَ قَلْةِ الدَّاعِيِ.

الخامسة : ذَمُّ الَّذِينَ يَخْلُفُونَ وَلَا يُسْتَخَلِّفُونَ.

السادسة : شَأْوَةُ بِكَلَّةٍ عَلَى الْقُرُونِ الْثَلَاثَةِ أَوِ الْأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا يَخْدُثُ بَعْدُهُمْ.

السابعة : ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشَهِّدُونَ.

الثامنة : كَوْنُ السَّلْفِ يَضْرِبُونَ الصُّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ.

[٦٢] بَابُ

(١) مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ [بِكَلَّةٍ]

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَرْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا» [النَّحْل: ٩١].

(١) في بعض النسخ: (رسوله). قوله: (ما جاء في ذمة الله . . .)، أي: ما جاء من الأدلة على وجوب حفظ ذمة الله وذمة رسوله بِكَلَّةٍ، والوفاء بها.

وَعَنْ بُرِيَّةَ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْرَأَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيرَةٍ؛
 أَوْ صَاهَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ : «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَقْتُلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا،
 وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيْدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؛ فاذْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثَ
 حِصَالٍ (أو : خِلَالٍ)، فَإِنْتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ؛ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عنْهُمْ، ثُمَّ
 اذْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ اذْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ
 دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ فَلَهُمْ مَا
 لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛
 فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَاغْرَابَ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى
 [الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ]^(١)، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الغَنِيمَةِ وَالْفَيْءَةِ شَيْءٌ؛
 إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبُوا؛ فَاسْأَلْهُمُ الْحِرْزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ
 أَجَابُوكَ؛ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبُوا؛ فاشتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ.
 وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِضْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا
 تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلِكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَاحِكَ،
 فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَاحِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ
 نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِضْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ؛ فَلَا
 تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلِكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَنْدِرِي أَنْصِبُ
 فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) ما بين معقوفين لم يرد في أكثر النسخ، واستدركته من أصل الحديث .

فيه مسائل:

الأولى : الفرق بين ذمة الله، وذمة نبيه، وذمة المسلمين.

الثانية : الإرشاد إلى أقل الأمرين خطراً.

الثالثة : قوله : «اعزوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

الرابعة : قوله : «قَاتُلُوا أَمْنَ كَفَرٍ بِاللَّهِ».

الخامسة : قوله : «اشْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ».

السادسة : الفرق بين حكم الله وحكم العلماء.

السابعة : في كون الصحابة يحكمون عند الحاجة بحكم لا يدرى أى وافق حكم الله أم لا؟

[٦٣] باب**ما جاء في الإقسام على الله**

عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه، قال : قال رسول الله ﷺ : «قال رجل : والله لا يغفر الله لفلان ، فقال الله عز وجل : من ذا الذي يتالى على إلا أغفر لفلان ؟ إني قد غفرت له وأحيطت عملاك » رواه مسلم .
وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد . قال أبو هريرة : (تكلمت بكلمة أو بكتبت دنياه وأخرتها) .

فيه مسائل:

الأولى : التحذير من التالى على الله.

الثانية : كون النار أقرب إلى أحدين من شراك تغله .

الثالثة : أَنَّ الْجَهَنَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ .

الرابعة : فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ : « إِنَّ الرَّجُلَ لِيَسْكُلُمُ بِالْكَلِمَةِ » إِلَى آخِرِهِ .

الخامسة : أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبِّ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الْأَمْوَارِ إِلَيْهِ .

[٦٤] بَابٌ

لَا يَسْتَشْفُعُ بِاللهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ أَغْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نُهِكَتِ الْأَنْفُسُ ، وَجَاعَ الْعِيَالُ ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ؛ فَاسْتَشْفَعَ لَنَا رَبِّكَ ، فَلَمَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَيْنَا ، وَبِكَ عَلَى اللهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « سُبْحَانَ اللهِ ! سُبْحَانَ اللهِ ! سُبْحَانَ اللهِ ! ». فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ . ثُمَّ قَالَ^(١) : « وَيَحْكَ ! أَتَذَرِي مَا اللَّهُ ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفُعُ بِاللهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : إِنْكَارُهُ عَلَى مَنْ قَالَ : (نَسْتَشْفُعُ بِاللهِ عَلَيْنَا) .

الثانية : تَغْيِيرٌ تَغْيِيرًا عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ .

الثالثة : أَكَهُ لَمْ يُثِكِرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ : (نَسْتَشْفُعُ بِكَ عَلَى اللهِ) .

الرابعة : التَّئْنِيَّةُ عَلَى تَقْسِيرِ (سُبْحَانَ اللهِ)! .

الخامسة : أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ الْإِسْتِسْقَاءَ .

(١) فِي بَعْضِ النُّسُخِ : (ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ) . وَالْمُبَثُ وَفَقْ رَوَا يَهُ دَاؤِدَ (٤٧٢٦) .

[٦٥] بَابٌ

مَا جَاءَ فِي حِمَاءِ النَّبِيِّ حِمَاءِ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرْقَ الشَّرِكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنْطَلَقْتُ فِي وَفْدِيَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَتَتْ سَيِّدُنَا. فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرْ بِنَكُمُ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ بِسْنَدٍ حَيْدِ.

وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا! وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا! فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسْنَدٍ حَيْدِ.

فِيهِ قَسَائِلُ:

الأولى: تحذير الناس من الغلو.

الثانية: ما يتبغى أن يقول من قبل له: (أَتَتْ سَيِّدُنَا).

الثالثة: قوله: «لَا يَسْتَجِرْ بِنَكُمُ الشَّيْطَانُ». مع أنه لم يقولوا إلا الحق.

الرابعة: قوله: «مَا أَحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي».

[٦٦] بَابٌ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا بَقَصَّتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتُ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ» [الزمر].

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِّكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَأَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَضَدِّيْقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبضَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾» [الزمر: ٦٧] ^(١).

وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْلِمِ: «وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُرُونَ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللَّهُ».

وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ». أَخْرَجَاهُ.

وَلِالْمُسْلِمِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيَمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَينَ الْجَبَارُونَ؟ أَينَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّيْفَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَسِّمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَينَ الْجَبَارُونَ؟ أَينَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (مَا السَّمَاوَاتُ السَّيْفُ وَالْأَرْضُونَ السَّيْفُ فِي كَفِ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَحْرَدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُوسُفُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ قَالَ: قَالَ أَبْنُ زِيدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا السَّمَاوَاتُ السَّيْفُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا

(١) جاء هنا في بعض النسخ زيادة: (متفق عليه)، ولا أرى لها معنى؛ لأن المصنف سيخرج الحديث بعد ذكر الروايات.

كَدَرَاهُمْ سَبْعَةُ الْقِيَثِ فِي ثَرْسٍ».

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أَقْيَثَ بَيْنَ ظَهَرَيِ فَلَأَةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: (بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِائَةٍ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ^(١) خَمْسُ مِائَةٍ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُ مِائَةٍ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُ مِائَةٍ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ). أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَرَوَاهُ بَنْخُورُو الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَاثِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَهُ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ^(٢) رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: (وَلَهُ طُرُقٌ).

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «هَلْ تَذَرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسٍ مِائَةٌ سَنَةٌ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسٍ مِائَةٌ

(١) في بعض النسخ: (بين كل سماء وسماء). والمثبت موافق لرواية ابن خزيمة في: «التوحيد» (١٥٠)، والطبراني في: «المعجم الكبير» (١٩٨٧)، والبيهقي في: «الأسماء والصفات» (٨٥١)، والهمданى في: «فيما وجوهها» (٢٢)، والذهبى في: «العلو» (٦٧). وعندهم إلا البيهقي زيادة: (مسيرة) بعد (سماء)، وجاء عند الدارمى في: «الرد على الجهمية» (٨١)، وأبى الشيخ في «العظمة» (٢٧٩)، وابن أبى زمین فى: «أصول السنة» (٣٩)، والخطيب فى: «الموضع» (٤٧/٢)، والبيهقي فى: «الأسماء والصفات» (٨٥١): (بين كل سماءين مسيرة...).

(٢) في: «كتاب العلو» (٤١٧/١).

سَنَةٌ، وَكِتْفُ كُلٌّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسٍ مِنْهَا سَنَةٌ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ
وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ
ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَحْفَظُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنَى آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.
فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ»
[الزمر : ٦٧].

الثانية : أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ وَأَمْثَالُهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ الْيَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمْنِهِ تَكَبَّلُوا
يُشَكِّرُوهَا، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا.

الثالثة : أَنَّ الْحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ؛ صَدَقَهُ، وَنَزَّلَ «الْقُرْآنَ» بِتَفْرِيرِ ذَلِكَ.

الرابعة : وُقُوعُ الصَّحِحِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرُ هَذَا الْعِلْمَ
الْعَظِيمَ.

الخامسة : التَّضْرِيبُ بِذِكْرِ الْيَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى،
وَالْأَرْضِينَ فِي الْأَخْرَى.

السادسة : التَّضْرِيبُ بِتَسْمِيهَا الشَّمَالَ.

السابعة : ذِكْرُ الْجَبَارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ.

الثامنة : قَوْلُهُ : (كَخْرَذَلَةٍ فِي كَفٍّ أَحَدِكُمْ).

التاسعة : عِظَمُ «الْكُرْسِيِّ» بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاءِ.

العاشرة : عِظَمُ «الْعَرْشِ» بِالنِّسْبَةِ إِلَى «الْكُرْسِيِّ».

الحادية عشرة : أَنَّ «الْعَرْشَ» غَيْرُ «الْكُرْسِيِّ» وَالْمَاءِ.

الثانية عشرة : كَمْ بَيْنَ كُلّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ .

الثالثة عشرة : كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَ«الْكُرْسِيِّ» .

الرابعة عشرة : كَمْ بَيْنَ «الْكُرْسِيِّ» وَالْمَاءِ .

الخامسة عشرة : أَنَّ «الْعَرْشَ» فَوْقَ الْمَاءِ .

السادسة عشرة : أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ «الْعَرْشِ» .

السابعة عشرة : كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

الثامنة عشرة : كِتَفٌ كُلُّ سَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةٌ سَنَةٌ .

الناسعة عشرة : أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ خَمْسُ مِئَةٌ سَنَةٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحْبِيهِ أَجْمَعِينَ .

